الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس –مستغانم
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير
قسم المالية والمحاسبة

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر
تخصص: تدقيق ومراقبة التسيير
الموسومة بعنوان:

إعداد وتنفيذ ميزانية الولاية

دراسة ميدانية لولاية مستغانم

إعداد الطالبتان:
حمو صابرية
مهدي يامنة

إشراف الأستاذ:
د. مخالدي يحيى

السنة الجامعية: 2022 - 2023

إهـــــــداء

أول الكلام أحمد الله عز وجل وأشكره على كل شيء أعطاني إياه دون ملل، وعرفت منه أن العمل والإرادة يحقق الأمل.

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم.

أما بعد إلى أغلى وأعز إنسان كان لي في دنيا إلى روحي الثانية وسط القبور، رحمك الله يا أبي غالي وأسكنك فسيح جناته ... أبي فقيد قلبي.

إلى من حملتني وهنا على وهن وحملت من أجلي متاعب الحياة نبع حناني وبلسم جراحي أطال الله في عمرها. أمي الغالية.

إلى جميع إخواني وأخواتي كانوا سندي في مشواري الدراسي، حفظهم الله ورعاهم.

إلى صديقتي ورفيقتي في دراستي والتي أنجزت معها هذا العمل المتواضع أسأل الله أن يوفقها في حياتها. حمو صابرية.

إلى جميع زملائي وزميلاتي.

إلى أستاذي الذي أشرف عملنا هذا أحييه تحية شكر وجزاء. مخالدي يحيى.

الإهـــــــــداء

إلى من أفضلها على نفسي ولم لا، فلقد ضحت من اجلي ولم تدخر جهدا في سبيل إسعادي على الدوام..... أمي الحبيبة.

نسير في دروب الحياة ويبقى من يسيطر على أذهاننا الوجه الطيب والأفعال في كل مسلك نسلكه، صاحب الحسنة فلم يبخل علي طيلة الحياة..... أبي العزيز.

إلى صديقتي التي واجهنا حياة الدراسية معا أتمنى لها حياة مليئة بالفرح..... مهدي يامنة.

وإلى إخوتي جميعهم من كانوا سندي في الأوقات وكان لهم بالغ الأثر في الكثير من العقبات والصعاب.

كما أهدي تحية خالصة لأستاذي الذي أشرف على عمل أحييه تحية شكر وجزاء.....مخالدي يحيى.

شكـــــر وتقديـــــر

أشكر الله عز وجل ونحمده الذي بنعمته تتم الصالحات.

على ما من بع علي من التمام والكمال بعد التيسير والتوفيق لنجاح هذا العمل واستنادا لقوله عليه الصلاة والسلام:

" لا يشكر الله من لا يشكر الناس ".

أتقدم بالشكر الجزيل إلى أوليائنا وأخواتنا الكرام.

كما لا أنسى أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل وأخص الأستاذ مؤطر مخالدي يحيى الذي شرفنا بإشرافه على هذا العمل وإلى كل أساتذة كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير خاصة أساتذة قسم المالية ومحاسبة.

كما نهدي شكرنا إلى جميع أعوان مصلحة الميزانية والممتلكات بولاية مستغانم.

ونتمنى التوفيق لجميع خريجي دفعة 2023.

ملخص:

خلصت دراستنا إلى أن ميزانية العامة هي محرك قاعدي لعجلة التنمية في الجزائر كونها حلقة ربط بين السلطة العليا للبلاد وهي الحكومة المركزية والشعب إذ أن الولاية هي خلية أساسي في المجتمع خولها القانون صلاحيات في جميع الميادين إدارية، اقتصادية، اجتماعية، ثقافية ومالية.

حتى تتمكن ميزانية الولاية من تنفيذ مشارعها ومخططاتها فإنها تحتاج إلى موارد مالية لتغطية نفقاتها والتي تكون وفق برامج وقواعد محددة.

ميزانية الولاية هي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية. وكما هي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الولاية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار تشمل ميزانية الولاية على قسمين متوازيين في الإيرادات والنفقات.

الكلمات المفتاحية :

التنمية في الجزائر – الميادين إدارية – ميزانية الولاية – مصالح الولاية

Our study concluded that the public budget is a basic engine for the wheel of development in Algeria, as it is a link between the supreme authority of the country, which is the central government, and the people, as the state is a basic cell in society that has been empowered by law in all administrative, economic, social, cultural and financial fields.

In order for the state budget to implement its projects and plans, it needs financial resources to cover its expenses, which are according to specific programs and rules.

The state budget is a table of estimates of the state's annual revenue and expenditure. As it is a licensing and management contract that allows the functioning of the state's interests and the implementation of its program for

equipment and investment, the state budget includes two parallel sections in revenues and expenditures.

key words :

Development in Algeria – administrative fields – state budget – state interests

الفهرس:

مقدمة عامة.....أ

الفصل الأول: الإطار النظري للميزانية العامة.....1

مقدمة الفصل الأول:.....2

المبحث الأول: ماهية الميزانية العامة.....3

المطلب 01: لمحة تاريخية حول الميزانية العامة.....3

المطلب 02: تعريف وخصائص الميزانية العامة.....4

المطلب 03: أنواع الميزانية العامة وأهميتها.....6

المبحث الثاني: مكونات ومبادئ الميزانية العامة:.....10

المطلب 01: مكونات الميزانية العامة.....10

المطلب 02: مبادئ الميزانية العامة.....12

المطلب 03: عوامل تطبيق الميزانية العامة.....13

خاتمة الفصل الأول.....14

الفصل الثاني: الإطار النظري لإعداد وتنفيذ الميزانية العامة للولاية. 15

مقدمة الفصل الثاني.....16

المبحث الأول: ماهية الميزانية العامة للولاية:.....17

المطلب 01: تعريف ميزانية الولاية وخصائصها.....17

المطلب 02: مبادئ وأقسام الميزانية العامة للولاية.....20

المطلب 03: مصادر تمويل ميزانية الولاية وأنواعها.....22

المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ ميزانية الولاية ومراقبتها:.....27

المطلب 01: إعداد ميزانية الولاية.....27

المطلب 02: تنفيذ ميزانية الولاية.....30

المطلب 03: مراقبة تنفيذ ميزانية الولاية.....33

خلاصة الفصل الثاني.....37

الفصل الثالث: الإطار التطبيقي لإجراءات إعداد وتنفيذ الميزانية العامة لولاية مستغانم:..38

مقدمة الفصل الثالث.....39

المبحث الأول: تقديم ولاية مستغانم.....40

المطلب 01: نشأة ولاية مستغانم.....40

المطلب 02: الهيكل التنظيمي لولاية مستغانم.....42

المطلب 03: الموقع الجغرافي لولاية مستغانم.....45

المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ ميزانية ولاية مستغانم لسنة 2021:.....48

المطلب 01: شكل وعناصر ميزانية ولاية مستغانم.....48

المطلب 02: إعداد ميزانية ولاية مستغانم 2021.....53

المطلب 03: تنفيذ الميزانية العامة لولاية مستغانم والرقابة عليها.....62

خاتمة عامة.....73

الملاحق.....

المراجع.....

فهرس الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	مبادئ الميزانية العامة	12
02	خصائص ميزانية الولاية	19
03	مبادئ ميزانية الولاية	24
04	الهيكل التنظيمي لولاية مستغانم	41

فهر الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	أقسام الميزانية	29
02	نفقات الولاية	49
03	طبيعة ميزانية الولاية	50
04	إرادات الولاية	52
05	توزيع الاعتمادات (تنفيذ النفقات)	56
06	توزيع الاعتمادات (تحصيل الإيرادات)	62

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

كانت الأمم والحضارات القديمة تقوم بجباية الأموال وتنفقها دون أي أسس أو القواعد في ذلك الوقت كما أن مالية الدولة لم تكن منفصلة عن مالية الملك أو الحاكم حين يقوم هذا الاخير بالإنفاق على الدولة كما ينفق على أسرته، وبدأت عملية ضبط الإيرادات ومن ثم النفقات في العالم أين ظهرت فكرة إعداد ميزانية الإيرادات والنفقات الدولة عام 1628 عندما أصبح ضرورة اعتماد الايرادات والمصروفات من خلال ما يسمى الميزانية العامة التي تعتر تنظيما ماليا يقابل من خلاله من الجانبين الإنفاقي والإيرادي للدولة، وذلك أن الميزانية هي الوسيلة القانونية التي تستخدمها الدول بغرض إقامة تنسيق بين النفقات والايرادات، قصد الوصول إلى التوازن المالي والاقتصادي، بحيث تتضمن الميزانية العامة خطة الإنفاق العام للدولة ووسائل تمويلها، وتكون مختلفة من نظام لآخر.

كما انتهجت الدول الأسلوب الإداري الذي يحقق مصالحها ومصالح شعوبها، والمتناسب مع ظروفها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتاريخية، وبشكل عام هناك تجد أسلوبان رئيسيان نجدهما مطبقين في معظم دول العالم الأسلوب المركزي وهو نظام وحدة السلطة الإدارية وأسلوب اللامركزي وهو نظام تعدد السلطات الإدارية.

ولقد تبنى المؤسس الدستوري في الجزائر مبدأ وحدة إقليم الدولة منذ الاستقلال التي يتقسم إلى وحدات إقليمية تسمى بالجماعات المحلية وعلى جزء لا يتجزأ من الدولة، وهو تعبر عن نظام اللامركزية الإدارية كأسلوب لإدارة هذه الأقاليم، الذي يقوم على أساس توزيع سلطات الوظيفية الإدارية في الدولة بين الإدارة المركزية من جهة وبين هيئات ووحدات إدارية من جهة أخرى. وهذا ما يجعل تقسيم الدولة إلى أقاليم ووحدات محلية أمر يكاد يكون حتميا، بالرجوع إلى جهاز الولاية في الجزائر فهي تعد الخلية الأساسية اللامركزية الإقليمية وهي تلعب دورا هاما في حاجيات المواطنين، الولاية تعد الوحدة الإدارية

الاقليمية من وحدات الدولة وشخص من أشخاص القانون العام تمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وبالتالي تلعب دورا رئيسيا في مختلف الجوانب الإداري الاقتصادية والاجتماعية والثقافية... وباعتبار أن الولاية جماعة محلية قاعدية مسؤولة عن التسيير المحلي على رقعة جغرافية من الدولة فإنها تتكفل بتأدية مهام وخدمات عمومية كثيرة ومتنوعة وتلبي لحاجات الأساسية للمواطنين المقيمين في إقليمها.

فالولاية تعتبر حلقة وصل بين البلديات والإدارة المركزية وتقوم بالمهام الاقتصادية والاجتماعية والنقابية، حيث تقوم بتسيير شؤونها وإدارتها الوالي ومجلس الشعبي الولائي، ولا يتم تحقيق الأهداف المرجوة إلا عن طريق الاستقلالية المالية الفعلية وتوفير وحسن استخدام موارد التمويل المتمثلة في حصيلة الموارد الجبائية والرسوم التي تلعب دور هام في تحريك عجلة التنمية المحلية، إضافة إلى مداخيل ممتلكاتها والإعانات والاقتراضات وكذاك التطبيق الجيد لأنظمة والقواعد المحاسبية وتنفيذ نفقاتها بطريقة سليمة وبالتالي زيادة الاهتمام بدراسة ميزانية الولاية بقسميها التسييري والتجهيزي ومدى التحقق الفعلي بها.

وعلى ضوء ما تقدم تظهر الإشكالية التي سنحاول الإجابة عليها في هذا الموضوع المذكور والتي تتمثل فيما يلي:

- ما هي الإجراءات المتعلقة بإعداد و تنفيذ ميزانية الولاية؟

وتدرج تحت هذا السؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

أ) ما المقصود بالميزانية العامة؟

ب) ما مقصود بميزانية الولاية؟ وما هي أنواعها؟

ت) كيف يتم إعداد وتنقيد ميزانية الولاية مستغانم؟

ث) كيف تتم الرقابة على ميزانية الولاية مستغانم؟

الفرضيات:

الميزانية العامة: هي تقدير تفصيلي للنفقات والإيرادات لمدة سنة.

ميزانية الولاية: عبارة عن مرآة عاكسة للحالة المالية للولاية خلال معنية.

تتمثل أنواع ميزانية الولاية فيما يلى: ميزانية أولية – ميزانية اضافية – الحساب الإداري.

تمر الميزانية الولاية بعدة مراحل أساسية بدءا من الاعتماد والتحضير إلى الاعتماد والتنفيذ.

يتم تنفيذ ميزانية الولاية وفق قواعد وقوانين والأنظمة معمول بها.

يتم الرقابة على ميزانية الولاية مستغانم من طرف المراقب المالي تابع للوزارة المالية.[1]

أسباب اختيار الموضوع:

من أبرز الأسباب الداعية لاختيار الموضوع:

أ – الأسباب ذاتية:

هو اختلاف بين ما هو نظري وما هو موجودي الواقع الميداني.

زيادة شرح أكثر لموضوع الدراسة وتكون بطريقة واضحة وسهلة وأكثر معلوماتية.

دراسات سابقة كانت كثيرة بطريقة المحاسبة العمومية، ولكن ميزانية الولاية نجدها مقتبسة من المحاسبة المحلية.

دراسة موضوع إجراءات وتنفيذ ميزانية الولاية بطريقة مختلفة عن ما سبق ولكن أكثر فهم للطالب.

ب – الأسباب الموضوعية:

الأهمية الكبرى التي تكتسيها ميزانية الولاية كصورة معبرة عن أهداف مجتمع ما.

[1]– دحو روية: ميزانية الولاية، إعداد وتنفيذ، مذكرة تخرج نيل شهادة ماستر كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2016 – 2017.

قلة الدراسات والبحوث التي تتناول موضوع الميزانية الولاية.

أهداف الدراسة:

تهدف دراستنا لهذا الموضوع إلى ما يلي:

الاجابة على التساؤلات والانشغالات المطروحة في هذا المجال.

التعرف على الولاية مستغانم وهياكلها التنظيمية.

توضيح طريقة إعداد وتنفيذ ميزانية ولاية ومراقبة عليها.

أهمية الدراسة:

تمكن أهمية هذه الدراسة إلى عدة اعتبارات قصد تمكين الولاية بالقيام بدورها على أكمل وجه باعتبارها كفضاء لممارسة السيادة الوطنية في إطار وحدة الدولة، وأخيراً لمعرفة دور الولاية في تقديم الخدمات العامة وكيفية إجراء وتنقيد ميزانيتها ومراقبة عليها.

الصعوبات:

صعوبة الحصول على معلومات والإحصائيات المتعلقة بموضوع بحتنا وعدم تطابقها أحيانا.

نقص المراجع والدراسات التي لها علاقة مباشرة بموضوع يحثنا.

كثرة مسئولين في مصلحة ميزانيات وممتلكات وضغوطات العمل مما أدي إلى إهمالنا وعدم توفير المعلومات اللازمة.

الدراسات السابقة:

تم الاطلاع على العديد من الدراسات السابقة نذكر منها ما يلي:

لقد كان موضوع ميزانية الو لاية محل عدة دراسات في مفهوم الواسع سواء من حيث الخصائص والمبادئ والأهداف والمكونات[2]، فلم نجد دراسة معمقة لإجراءات اعداد وتنفيذ ميزانية الولاية إلا بصفة عامة وسطحية كما هو متعارف عنه، ونظريا أكثر منها عم لية أي حسابيا ومعظمها رسائل ماستر وماجيستر وليس كعنوان بل جزء منها فقط لقد اعتمدتها كمراجع.

منهج الدراسة:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة واختيار الفرضيات اعتمدنا في بحثنا هذا على منهج الوصفي، وذلك لتوضيح موضوع البحث المطروح من خلال تحليل العناصر الأسا سية في هذا الموضوع عن طريق توضيح جميع المفاهيم المرتبطة بإجراءات إعداء وتنفيذ ميزانية الولاية، وأسلوب الدراسة الحالية الذي استخدم في الدراسة التطبيقية من خلال توضيح كيفية إعداد وتنفيذ ميزانية الولاية مستغانم.

هيكل الدراسة:

تم تقسيم موضوع البحث إلى 3 فصول متكاملين فيما بينهم ، الأول والثاني النظري والثالث التطبيقي، مسبوقين بمقدمة تم فيها توضيح الإطار المنهجي للدراسة، أما الفصل الأول فقد عنون بالإطار النظري للميزانية العامة ، وقد تم التطرق إلى مفاهيم أساسية حول ميزا نية العامة، والفصل الثاني كان معنون الإطار النظري لإجراءات وإعداد وتنفيذ الميزا نية الولاية وقد تطرق إلى ماهية الميزا نية الولاية بالإضافة إلى كيفية إعدادها وتنفيذها والتصويت والمصادقة عليها مع مراقبة عليها.

[2] – برامج محمد: الجباية المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجيستر، جامعة الجزائر2005، ص 11.

أما الفصل الثالث والمعنون بإطار التطبيقي لإجراءات واعداد وتنفيذ الميزانية العامة لولاية مستغانم، والذي تناولنا فيه التقديم لولاية مستغانم وميزانيتها من خلال دراسة الإيرادات والنفقات التي تقوم عليها ، وأيضا إعداد ميزانية ولاية مستغانم لسنة 2021 ومنها إلى كيفية تنفيذ ميزانية الولاية لنفس السنة، وفي الأخير خاتمة تم فيها توضيح نتائج الدراسة واختبار الفرضيات واقتراح مجموعة من التوصيات وآفاق للبحث في الموضوع.

الفصل الأول

الإطار النظري للميزانية العامة

مقدمة الفصل الأول:

يسلط هذا الفصل على الميزانية العامة باعتبارها أداتها المهمة التي تعبر عن نشاطها المالي الذي يسير وفق برنامج محدد بصورة دقيقة يشمل مجموع إراداتها ونفقاتها.

حيث تعتبر الميزانية العامة على أنها وثيقة التي تقدر السنة المالية ، ومع زيادة الحاجات العامة للمجتمع بدأ الاهتمام أكثر بالنفقات العامة والتي أصبحت الوسيلة الأساسية التي تقوم عليها تدخل الدول في جميع المجالات وتترجم سياسة الحكومة وكافة جوانب الأنشطة العمومية، لذا أحاطها المشرع بقواعد وإجراءات صارمة يتولى تنفيذها على عدة مراحل وكلف أعوان مختصون بذلك ينص عليهم التشريع القائم.

المبحث الأول: ماهية الميزانية:

تمهيد:

باعتبار أن النشاط المالي للدولة يسير وفق برنامج محدد بصورة دقيقة يشمل مجموع نفقات الدولة وإيراداتها لي تقررها مسبقا على العموم وتدون ايرادات الدولة ونفقاتها في وثيقة يطلق عليها الميزانية العامة، حيث يمكن اعتبار هذه الوثيقة المحور التي تدور حولها أعمال دولة ونشاطها في جميع الميادين.

من خلال هذا سنتطرق إلى نشأة الميزانية العامة وكذا تعريفها وخصائها وفي الأخير أنواع الميزانية وإبراز أهمية الميزانية العامة في مختلف المجالات.

المطلب 01: لمحة تاريخية للميزانية:

ترجع نشأة الميزانية في النظام الحديث إلى القرن السابع عشر عندما قامت في انجلترا ثورة سنة 1688م ثم انتشر نظام الميزانية في العالم من بعدها فرنسا، حيث اجتمعت الجمعية الوطنية الفرنسية في سنة 1789م وقررت عدم قانونية كل ضريبة لا تفرضها السلطة التشريعية ، وقد كان الهدف من إقرار نظام الميزانية يرمي إلى فرض رقابة السلطة التشريعية على الحكومة، حيث قرر البرلمان ضرورة موافقة النواب على ما يفرض من ضرائب بصفة عامة، ثم امتدت هذه الموافقة من طرف النواب بعد ذلك إلى ضرورة الرقابة على كيفية انفاق المال العام ، وهكذا أخذت الميزانية شكلها النهائي وأصبح من الضروري موافقة المجالس النيابية على ايرادات الحكومة ونفقاتها لمدة سنة مقبلة ؛ وأصبحت ظاهرة موافقة المجالس النيابية على الميزانية من أبرز ما تميزت به الديمقراطيات التقليدية منذ القرن 19.[1]

[1]- علي زغدود: المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2005، ص 67-68.

أما الميزانية في دولة إسلامية فكانت عبارة عن ما يجتمع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم– من الصدقات والزكاة ينفقها على المصلحة العامة، أما الغنائم فتوضع في بيت المال يوزع على المسلمين بعد اخراج خمسها للنبي وأهله، وفي عهد الخلفاء الراشدين توسعت موارد الخزينة وانتظمت نفقاتها وقسمت في كتاب الخراج وخزينة الصدقات.

المطلب 02: مفهوم الميزانية وخصائصها:

تعريف الميزانية العامة: هناك عدة تعاريف نذكر منها:

يمكن تعريف الميزانية العامة بأنها وثيقة قانونية مصادق عليها من السلطة التشريعية المختصة، تهدف لتقدير النفقات الضرورية لإشباع الحاجات العامة والإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات عن فترة مقبلة عادة ما تكون سنة وقد عرفها المشرع الجزائري بأنها تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة محددة سنويا والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.[1]

هي وثيقة التي تحضرها السلطة العامة كل سنة على شكل مشروع يتضمن نفقاتها وإراداتها السنوية معتبرا أن هذه التقديرات موضوعات لابد منها أو هي تقدير وإجارة للنفقات العامة والإيرادات العامة في مدة غالبا ما تكون سنة، أو هي عبارة من التقابل الذي ينشأ بين الايرادات من جهة والنفقات من جهة أخرى.[2]

[1]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وزارة المالية. المادة رقم 06، قانون رقم 17/84، مؤرخ في 1984/07/07. جريدة رسمية العدد 08 الصادر بتاريخ 1984/07/10، ص 1040.

[2]– عطية عبد الوهاب. الموازنة العامة للدولة، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 1996 ص 364.

تعريف الميزانية لدى التشريع:

في جانب التشريع تعرف معظم التشريعات في التشريع الجزائري: حسب المادة السادسة (06) من قانون 84-17 " تشكل الميزانية العامة للدولة في الإيرادات وال نفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وقت الأحكام التشريعي والتنظيمية المعمول بها".[1]

وعرفها القانون الأمريك ي بأنها : "صك تقدر فيه نفقات السنة التالية وارداتها بموج ب القوا نين المعمول بها عند التقديم واقتراحات الحباية المعروضة فيها".

ومنه نستنتج أن الميزانية العامة هي وثيقة يتم من خلالها توقع وترخيص لكل سنة مالية مجموع الأعباء وموارد الدولة والتي يتخذ في شكل تشريعي.[2]

وعرفت الميزانية بأنها وثيقة محاس بية وقانونية ومالية تعبر عن فكرة التوقع والاعتماد للنفقات والإيرادات العامة لفترة مقبلة والتي تعبر من صورة أرقام عن نشاط الاقتصادي والإداري والاجتماعي للدولة.

خصائص الميزانية: تتميز الميزانية بعديد من الخصائص نذكر منها:

1 - الميزانية العامة تقدير معتمد من السلطة التشريعية: إن وجود تقديرات لإيرادات الع امة والنفقات العامة لا يكفي وحده أمام ميزانية العامة للدولة، بل لابد من أن يقترن بموافقة أو بإجازة من السلطة التشريعية على هذا التقدير، أي أن موافقة السلطة التشريعية واعتماد الميزانية العامة شرط أساسي لتنفيذ الميزانية العامة، ودون هذه الموافقة تبقى الميزانية مشروعا (مقترحا) غير قابل لتنفيذ "قانون الميزانية هو النص المتضمن إقرار السلطة التشريعية لمشروع الميزانية من قبل الحكومة كل سنة".

---

[1]- قانون رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية المؤرخ في 07 جويلية 1984 الجريدة الرسمية لجمهورية الجزائرية ديمقراطية الشعبية، العدد 08 الصادرة بتاريخ 10 جويلية 1984، ص 1040.

[2]- حسن عبد الكريم سلوم، محمد خالد مهايني. الموازنة العامة للدولة بين إعداد وتنفيذ ورقابة الميدانية للموازنة العراقية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64، 2007، ص 95.

2 – **الميزانية العامة تقدير لإيرادات ودفقات الدولة عن فترة قادمة:** تتسم الميزانية العامة بأسلوب تقديري (تنبؤي) لما ستقوم به السلطة التنفيذية في المستقبل سوى كان ذلك بإنفاق أو التحصيل خلال سنة مالية كافية وبذلك لا يمكن معرفة النفقات التي ستصرف، والإيرادات التي ستحصل بالضبط خلال المدة المذكورة، "يتطلب هذا الطابع التقديري للميزانية العامة أقصى درجات الدقة، والموضوعية إذ تتوقف أهمية الميزانية على دقة معايير والتقدير ونجاحها في تقليل ما مست الخطأ. وتقليص الفجوة بين التوقع والواقع.

3 – **الميزانية العامة خطة سنوية لتحقيق أهداف المجتمع:** تعكس الميزانية العامة في دول كثيرة الحياة الاقتصادية وا لاجتماعية في مجتمعات هذه ال دول، فهي ادارة تساعد في أداء وتوجيه الاقتصاد القومي، حيث لم تعد الميزانية أرقاما وكميات كما كانت في المفهوم التقليدي، بل لها أثار ف ي كل من حجم الإنتاج القومي وفي مستوى الرشاط الاقتصادي بكافة فروعه وقطاعاته.[1]

4 – **ميزانية العامة وثيقة محاسبة:** تخضع لنظام المحاسبة العمومية كل هيئات عمومية ذات الطابع الاداري غير ربحي، التي تعتمد في مسك ال محاسبة على تقييم الميزانية إلى قسم خاص ذات الايرادات والآخر خاص للنفقات كل جانب مقسم إلى فصول وكل فصل إلى أبواب وكل باب إلى مادة ثم بنود.

المطلب 03: أنواع الميزانية العامة وأهميتها:

1) أنواع الميزانية العامة:

بالإضافة إلى الميزانية الرئيسية تجد أنواع أخرى من الميزانيات إلى جانب الميزانية الرئيسية وهي:

[1]– د. عثمان زوبير. محاضرات في المالية العامة، 2017، محاضرات متاحة على الموقع الالكتروني http://www.univ.soukahras.dz/eprints-11922ca.pdf تاريخ مشاهدة 10 فيفري 2019 الساعة21:00 ص 92.

1 – الميزانية الملحقة: هي موازنة وس ط بين الميزانية العامة والميزانية المستقلة تتمتع بدرجة استقلالية عن الموازنة العامة أقل من تلك التي تتمتع بها الميزانية المستقلة ، وتحكمها قوانين ولواح ق خاصة تتفق مع طبيعة نشاطها و يخضع هذا النوع من الموازنات المؤسسات الاقتصادية العامة، ال تي تتمتع بالاستقلال المالي وإن كانت لا تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة.

2 – ومن خلال أنواع الميزانية العامة سنتطرق إلى أنواع ميزاني الجماعات المحلية ومنها ميزانية البلدية وهي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية، وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برامجها للتسيير والتجهيز والاستثمار. ومن أنواع ميزانية البلدية ميزانية أولية وإضافية والحساب الإداري. وميزانية الولاية هي موضوع دراستنا للفصل الثاني.[1]

وقد ترى الدولة أن بعض المصالح غير المتمتعة بالشخصية المعنوية يمكن لها أن تغطي نفقاتها بإيراداتها بالرغم من أنها لم تؤس س لتحقيق الربح ولهذا تسمح الدولة لمثل هذه المرافق بوضع الميزانية ملحقة حتى تتمكن من التخفيف والتبسيط على القائمين بتحضير الميزانية العامة، وحيز م ثل في الجزائر عن الميزانية الملحقة بالميزانية العامة، ميزانية البريد والمواصلات.[2]

3 – الميزانية المستقلة: وهي ميزانيات المصالح العمومية والهيئات المحلية، والتي تتمتع بشخصية المعنوية مستقلة عن شخصية الدولة وتظهر في وثائق خاصة بها، وتسري على هذه الهيئات والجماعات والمصالح والمؤسسات كل الآثار القانونية والمترتبة على ا كتساب الشخصية القانونية بمعنى أنها تتمتع بذمة مالية م تميزة عن ذمة الدولة وهكذا تستقل بإرادتها ونفقاتها، حيث يتم اعتمادها من طرف مجلس إدارة أو مجلس م نتخب. و يبرز وجود ميزانيات مستقلة برغبة الحكومة في تحرير بعض الهيئات الاقتصادية العامة من قيود ولوائح النظم الحكومية ، وحثها على اعتماد على نفسها وتتحمل أي ع جز

[1] – من إعداد الطالبتين، اعتمادا على رئيس مصلحة ميزانية وممتلكات ولاية مستغانم.

[2] – لعماري جمال. منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر، القاهرة، مصر، 2004، ص 90-102.

يصيبها وتحتفظ بالفائض إن تحقق.[1] كما تتدخل الدولة بالنسبة للجماعات المحلية بدفع منحة مالية ليتم توازن ميزانيتها.

والجماعات المحلية تتمثل في الولايات والبلديات التي لها ميزانيات مستقلة نظرا لكونها تدار من قبل رئيس منتخب ومجلس شعبي.

4 – الميزانية الغير عادية : تشمل هذه الميزانية المبالغ التي تضطر الحكومة لإنفاقها بصفة استثنائية كنفقات الحروب، ونفقات مكافحة الكساد، ونفقات المشاريع الكبرى للدولة، و لا تمول مثل هذه النفقات الاستثنائية من الإيرادات العادية، بل تواجه بمصادر إيرادات استثنائية كالقروض والتمويل التضخمي.

5 – الميزانية الإضافية: الميزانية الإضافية هي مكملة للميزانية العامة باعتبارها ميزانية تقديرية وتوقعية، فقد تطرأ ظروف سياسية أو مالية تدعو الحكومة إلى إعداد ميزانية تكميلية أثناء السنة المالية، وتقدم للبرلمان المناقش والمصادقة عليه خلال سنة تنفيذ الميزانية العامة تعتبر مكملة لها ، من أجل تعديل بعض الاعتمادات الواردة في الميزانية الأصلية.

6 – الحسابات الخاصة للخزينة: تعبر عن حسابات مفتوحة في كتابات الخزينة تقيد فيها عمليات الإيرادات وعمليات النفقات لمصالح الدولة الي تجربها تنفيذا لأحكام قانون المالية، ولكن خارج الميزانية العامة للدولة وينبغي فتحها بموجب قانون المالية ويمكن تصنيفها كالتالية:

1. الحسابات التجارية 301.
2. حسابات التخصيص الخاص 302.
3. حسابات التسويات 303.

[1]– حسن الصغير. "دروس في المالية والمحاسبة العمومية" الطبعة الثانية، دار محمدية العامة، الجزائر، 2001، ص 114.

4. حسابات القروض 304.
5. حسابات التسوية مع الحكومات الأجنبية 305.
6. حسابات المشاركة 306.

2) أهمية الميزانية العامة: تتمثل أهمية الميزانية العامة في العديد من النواحي خاصة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

- من ناحية الاقتصادية: تعكس الميزانية في دول كثرة الحياة الاقتصادية في مجتمعات هذه الدول، فهي إدارة تساعد في أداة وتوجيه الاقتصاد القومي، حيث لم تعد الميزانية أرقاما وكميات كما كانت في المفهوم التقليدي، بل لها آثار في كل من حجم الإنتاج القومي وفي مستوى النشاط الاقتصادي بكافة فروعه وقطاعاته، فالميزانية العامة تؤثر وتت أثر بهذه القطاعات الاقتصادية، فغالبا ما تستخدم الدولة الميزانية العامة ومحتوياتها "النفقات والايرادات" لإشباع الحاجات العامة التي يهدف الاقتصاد إلى تحقيقها.

- من ناحية السياسية : ولقد أصبحت الميزانية أهمية سياسية كبيرة في الدول الأنظمة النيابية والديمقراطية، حيث تعتبر إحدى المؤسسات المؤثرة على أموال المجتمع من حيث صرفها من جهة، والمحافظة عليها من جهة أخرى عن طريق تعديل الاعتمادات أو رفضها وإخضاعها للرقابة الدائمة، كما تعني الميزانية أيضا السلطة السياسية التي ارتضاها الشعب لنفسه.

- من ناحية الاجتماعية: إن أهمية الميزانية الاجتماعية تتعلق بمفاهيم العدالة الاجتماعية وتقليل الفوارق بين الطبقات والرخاء الاجتماعي، حيث تعكس الأهداف التي تضعها وتنفذها الحكومة في

مجال الرخاء الاجتماعي، مدى اهتمامها في الارتقاء بالخدمات التعليمية، وتقديم التعليم المحاني في مختلف مراحله وتطور الخدمات الصحية ومد شبكات المال وايصال الكهرباء... وغيرها من الخدمات.[1]

المبحث الثاني: مكونات والمبادئ العامة للميزانية:

المطلب الأول: مكونات الميزانية العامة:

تتكون الميزانية العامة من شقين أساسيين أولهما الإيرادات والنفقات والمحددة بموجب قانون المالية السنوي.

1 – الإيرادات (الموارد): وتتمثل موارد الميزانية العامة فيما يلي:

أ – الدومين: يقصد بها "الأموال العقارية والمنقولة التي تملكها الدولة والمؤسسات، والهيئات العامة".

ب – المداخيل الجبائية: وهي تتمثل في المداخيل الضريبية والتي تقتطعها الدولة اجبار ا لتحقيق المصالح العامة ومداخيل الرسوم والتي تقتطعها الدولة مقابل طلب خدمة خاصة.

ت – القروض العامة: وهي استدانة أحد أشخاص القانون العام (الدولة، الولاية، البلدية) أموالا من الغير مع التعهد إليه بفوائدها، يمكن أن تكون من جهات داخلية أو من جهات خارجية ويكون إصدار هذه القروض بقرار من المجلس الشعبي الوطني.

ث – المداخيل الاستثمارية: كالإعانات الممنوحة للدولة في الحالات الطارئة أو الهبات الممنوحة في اطار العلاقات الدولية أو اصدار النقدي في حالات العجز.

2 – النفقات العامة: وهي صرف إحدى الهيئات والإ دارات العا مة مبلغا معينا من أجل سد الحاجات العامة وتشمل:

[1]– يلس شاوش بشير. مالية عامة (المبادئ العامة وتطبيقاتها في قانون الجزائري)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012-2013، ص 162.

أ. نفقات التسيير : يقصد بنفقات التسيير تلك النفقات الضرورية لسير هيئات الدولة الإدارية والمتكونة أساسا من أجور الموظفين ومصاريف لصيان ة البنايات الحكومية ومعدات المكاتب ، حيث لا يمكننا ملاحظة أية قيمة مضافة منتجة تحملها هذه النفقات لاقتصاد الوطني، أي أنها لم تقم بعملية إنتاج أية سلعة حقيقية، فهذا النوع من النفقات موجه أساسا لامتداد هياكل الدولة بما تحتاجه من أ موال حتى تتمكن من تسيير دواليب المجتمع على مختلف أوجه.

توزع حسب دوائر الوزارية في الميزانية العامة، وتشمل نفقات التسيير:

- أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الايرادات.
- تخصيصات السلطات العمومية.
- النفقات الخاصة بوسائل المصالح.
- التدخلات العمومية.

ب. النفقات الاستثمار: يتم توزيع هذه النفقات حسب الخطة الإنمائية السنوية للدولة وتظهر في الجدول (ج) الملحق بقانون المالية السنوي حسب القطاعات، وهو تلك النفقات التي تسجل في الميزانية العامة للدولة على شكل رخص برامج وتنفذ باعتمادات الدفع وتشمل هذه نفقات فيما يلي:

* الاستثمارات المنفذة من طرق الدولة.
* اعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة.
* النفقات الأخرى برأسمال

المطلب 02: مبادئ الميزانية العامة: تخضع الميزانية العامة لمجموعة من القواعد والمبادئ العامة تتمثل في:

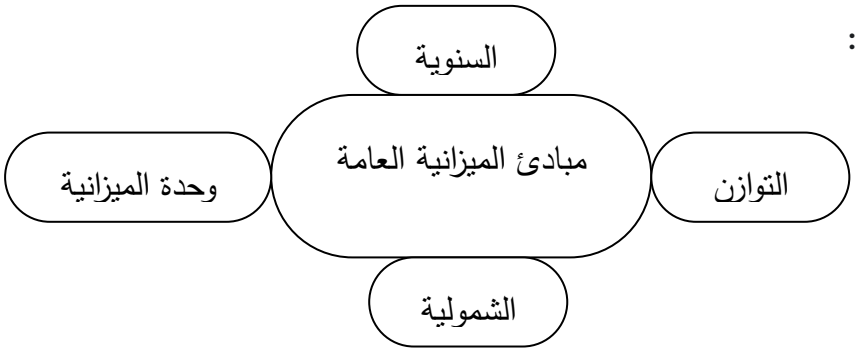

الشكل رقم 1- 1: يبين مبادئ الميزانية العامة.

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على مقابلة مع رئيس مصلحة الميزانيات وممتلكات الولاية.

1 - مبدأ سنوية الميزانية: ويقصد بهذا المبدأ أن مدة تنفيذ النفقات والإيرادات المفتوحة تحدد بسنة واحدة كل عام تجدد حسابات ويستثنى منذ هذا المبدأ نظام الميزانية (01/12) في حالة عدم التمكن من المصادقة على الميزانية قبل بداية السنة المالية إذ ترخص الإدارة بفتح اعتمادات شهرية مؤقتة على حساب ميزانية المقبلة، يحترم هذا المبدأ لغرض المساعدة في القدرة على التنبؤ وأحكام الرقابة على فترات مالية متجانسة لتسهيل عمليات المقارنة بين هذه الفترات.

2 - مبدأ وحدة الميزانية: ونعني بهذا المبدأ وضع جميع بنود الإيرادات والنفقات في خطة واحدة (ميزانية واحدة) وهذا لتسهيل مناقشة ومقارنة الرقابة على حسابات الدولة ويستند في تبرير هذا المبدأ إمكانية الاطلاع الفعلي على وضعية الميزانية دون أية صعوبات أو تعقيدات ويستثنى من هذا المبدأ الميزانيات المستقلة، الحسابات الخزينة الخاصة والميزانيات غير العادية.

3 - مبدأ الشمولية (العمومية): ويقصد بهذا المبدأ أن الميزانية يجب أن تشمل كل الإرادات والنفقات العامة دون مقاصد حيث يظهر كل منها في بند مستقل عن الآخر، ويستثنى من هذا المبدأ الميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة للخزينة، إن تطبيق هذا المبدأ يدعم الرقابة على الهيئات العامة

بشكل واضح ودقيق وذلك بالتعرف على المركز المالي الحقيقي للدولة من خلال حجم الإيرادات والنفقات العامة.

4 – مبدأ التوازن: ويقصد بهذا المبدأ أن تتساوى جملة الإيرادات العامة مع جملة النفقات العمومية لذا لا يقبل اقتراح لتخفيض الموارد العامة أو زيادة النفقات العامة إلا إذا كان مرفوقا بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات عمومية.

المطلب 03: عوامل تطبيق الميزانية العامة:

العامل التقني: وثائق الميزانية هي عبارة عن مخطط مالي يتضمن تقديرات مرقمة للنفقات والإيرادات هذا الطابع الحسابي يستوجب نوعا من الوضوح والصرامة في التقديم.

العامل السياسي: إن تنفيذ الميزانية بصفة خاصة وقانون المالية بصفة عامة يتطلب إجازة قانونية من طرف المشروع وقراءة وثائق الميزانية يجب أن تسمح للمشرع الحصول عن نظرة واضحة وشاملة للسياسة المالية المنتهجة وتمكنه أيضا من معرفة ومراقبة بعض الاختبارات.

العامل الاقتصادي : إن ربط السياسة المالية بالسياسة الاقتصادية يتطلب اختبارات واضحة من جانب الميزانية العمليات المالية تتحدد السياسة الاقتصادية وتتحدد المنهجية لتنشيط من الاختبارات دواليب الاقتصاد.

هذا العامل يهدف إلى النظر في المبادئ الأساسية للميزانية مع إدراج التعديلات الممكنة على كل مبدأ.[1]

[1]– محمد الصغير يعلي، يسرى أبو العلاء، المالية العامة، ص 93.

خاتمة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل أن الميزانية العامة بيان مالي لمختلف العمليات المالية للدولة من خلال رصد الإيرادات العامة وبيان مجالات صرفها، من أجل تحقيق أهداف الحكومة في سبيل سد الحاجة العامة كما تتفق على الدور الكبير الذي تلعبه الميزانية في تحقيق الأهداف المالية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة، ومن هذا القول توصلنا إلى أن ميزانية العامة أداة فعالة لتسيير مصالحها سواء كانت عمومية أو اقتصادية تعتبر بمثابة مرآة العاكسة نظرا لأهميتها.

كما تطرقنا إلى عديد من المفاهيم خاصة بالميزانية العامة وخصائصها، وكذا بعض المكونات والمبادئ التي تقوم عليها الميزانية.

الفصل الثانـي

الإطار النظري لإعداد وتنفيذ الميزانية العامة للولاية

مقدمة الفصل الثاني:

أخذت ميزانية الجماعات المحلية نصيبا من هذا الاهتمام باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الدولة، وإن الدولة تتوفى في الاخير الحاكم الرئيسي بالنسبة للمالية المحلية من حيث القوانين التي تقرها الدولة في هذا الشأن.

وتنظيم الدولة يستوجب تقسيمها إلى أقاليم منها: الو لاية، الدائرة، البلدية وتصرير في هذا الشأن الولاية أعلى تقسيم عضوي في بلا د، إذ تعد أقرب إلى البلديات وعليه تتكفل بضمان ال حاجات الأولية البلديات من جهة أخرى فهي مسؤولة عن تسيير الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وعليه فإن القيام بهذه الم هام يستوجب توفير جميع الوسائل الضرورية، أو بكلمة أخرى لابد من ميزانية تحضر ويصادق عليها ويتم تنفيذها من قبل الولاية.

خلال هذا الفصيل سنتطرق إلى ميزانية الولاية التي تعبر على إجراءات إعداد وتنفيذ ميزانية الولاية وذلك بعرض إعداد والتصويت والمصادقة عليها وطريقة التنفيذ.

المبحث الأول: ماهية الميزانية الولائية:

المطلب 01: تعريف ميزانية الوطنية وخصائصها:

أولا: ميزانية الولاية: لقد أعطت تعاريف الميزانية وأبرزها ما يلي: [1]

التعريف الأول: الميزانية هي وثيقة بموجبها تتم تقدير ايرادات ونفقات الهيئات العمومية.

التعريف الثاني: الميزانية هي برنامج تقدير ي يعتمد على ال تنبؤ بمجريات الأحداث والمتغيرات المحلية والوطنية والدولية.

1 – تعريف ميزانية الولاية: هي وثيقة بواسطتها يقدر و يسمح للولاية بتنفيذ إراداتها و نفقاتها بناء على التقديرات فهي عبارة عن جدول تقديرات لإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالو لاية، فحسب المادة 135 من قانون الولاية 09/90 "ميزانية الولاية هي عبارة عن جدول تقديرات لإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية كما هي قرار با لترخيص والإدارة تسمح بحسن سير مصالح الولاية وتنفيذ برامجها الخاصة بالتجهيز والاستثمار[2] وتكون معتمدة ومخصصة سنويا من طرف المجلس الشعبي الو لائي لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية لسكان الولاية لسنة مالية مقبلة.

2 – وحسب تعريف الأستاذة قصير مزياني فريدة: هي عبارة عن جدول تقديري للإيرادات والنفقات السنوية ترخص للإدارة حسن سير الولاية وتنفيذ برنامجها الخاص بالتجهيز والاستثمار فيسميها البعض ميزانية الإدارة المحلية، وهي منهاج حقيقي يعكس خطط الولاية لتحقيق رغبات المواطنين.[3]

[1]– برامج محمد. الجباية المحلية ودورها في تمويل الميزانية الجماعات المحلية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجيستر، جامعة الجزائر، 2005، ص 11.

[2]– الجزائر، قانون الولاية، رقم 09/90 (المتعلق بالولاية) العدد 14 الصادر في 1990/04/17، ص 16.

[3]– قصير مزياني. مبادئ القانون الجزائري، مطبعة عمار قرفي، باتنة، ص 179.

ثانيا: خصائص ميزانية الولاية:

1 – أنها وثيقة محاسبة: حيث تخضع الميزانية للتكليات التي يعرفها نظام المحاسبة العمومية على هيئات عمومية ذات طابع إداري (غير ربحي) والتي تعتمد في مسك محاسبتها على تقسيم الميزانية إلى قسم خاص بالإيرادات والآخر بالنفقات وكل جانب مقسم إلى فصول وكل فصل إلى أبواب وكل باب إلى مواد ثم بنود.[1]

2 – أنها وثيقة مساعدة لاتخاذ القرار : تعتبر الميزانية قاعدة لاتخاذ القرار بال نسبة لمسؤولي المؤسسات، حيث يعتمد في اتخاذ قراراتهم بصفة أساسية على معطيات الميزانية نظرا لطبيعة ومميزات المعلومات التي تتضمنها والتي تسمح بالتعبير عن كل الإمكانيات والموارد بطريقة مبسطة ومعبرة وسهلة التحليل.[2]

3 – أنها قاعدة مراقبة الأداء: إن الميزانية وبصفتها تعبر بشكل أو بآخر عن برنامج العمل أو النشاطات لفترة زمنية محدودة فإنها تؤخذ كمرجع أساسي لقياس حجم ونسبة ما تم انجازه في البرامج المسطرة خلال فترة زمنية محددة وذلك من طريق المقارنة بين ما كان مقررا تحقيقه من جهة وما تحقق فعلا من حينة أخرى.[3]

خصائص ميزانية الولاية:

– هي عمل تقديري: يعني أن ميزانية المحلية هي جدول لتقدير الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالجماعة هذا العمل التقديري النفقات المتوقعة بالتفصيل.

[1]– حسن مصطفى. المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، ساحة بن عكنون، الجزائر، ص 75.

[2]– المادة 03 من القانون 90/21 الصادر في 15 أوت 1990 يتعلق بالمحاسبة العمومية، جريدة رسمية، رقم 35.

[3]– المادة 55 من قانون 12/90 المؤرخ من 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 35، ص 136.

- هي عمل ترخيصي: أي أن ميزانية الجماعات المحلية هي أمر بإذن أي أنه بمجرد المصادقة على ميزانية الولاية يتم صرف النفقات والتحصيل لإيرادات هذا ما يمكن الجماعة من تسيير مصالحها وممتلكاتها دون تجاوز التقديرات الموجودة في جدول الميزانية.
- هي عملية ذات طابع إداري: فهي بيد الإدارة للتسيير الحسن لصالح الجماعة.
- هي عمل دوري: بوجود ميزانية واحدة في السنة فهي تعد بشكل دوري.
- هي عمل علني: يعني أن كل مساهم في دفع الضريبة له الحق في الاطلاع على كيفية صرف المداخيل الجبائية من قبل الجماعة للصالح العام، ومن جهة أخرى فهي نهائية لا يمكن النقاش عن التصويت عليها.[1]

الشكل _1-2: خصائص الميزانية الولاية:

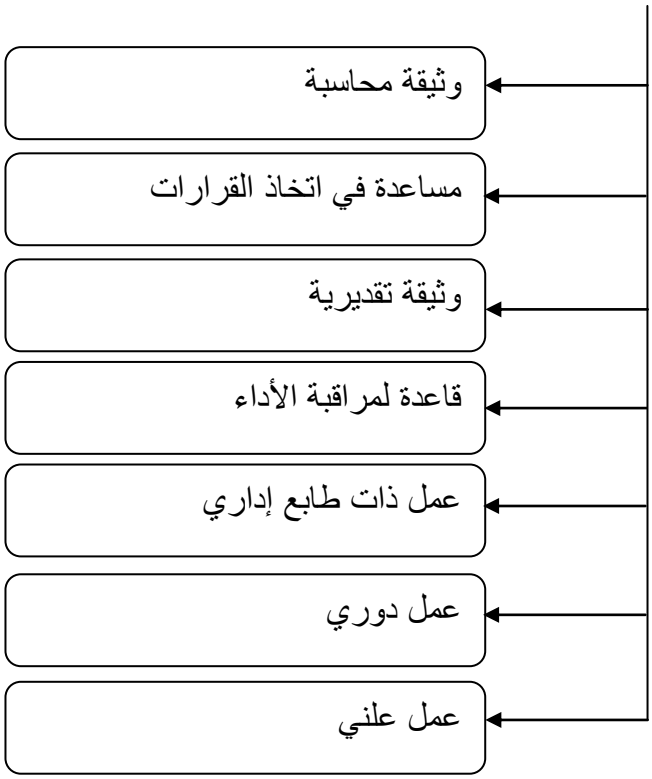

المصدر: معلومات مقدمة من عون مكلف بإعداد ميزانية الولاية.

[1]- لعمارة جمال. منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر للنشر، القاهرة، 2004، ص 39.

فحسب المادة 135 من قانون الولاية 09/90 "ميزانية الولاية هي عبارة عن جدول تقديرات لإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية كما هي قرار بالترخيص والإدارة تسمح بحسن سير مصالح الولاية وتنفيذ برامجها الخاصة بالتجهيز والاستثمار.[1]

المطلب 02: مبادئ وأقسام ميزانية الولاية:

1) مبادى ميزانية الولاية:

1 – **مبدأ السنوية:** يعنى هذا المبدأ استغلال كل دورة محاسبة على الأخر ى والمتصلة في سنة ، حيث الإيرادات والنفقات في الولاية تتحدد كل سنة، وذلك لأن فترة سنة معقولة للتنبؤ بحصيلة الإيرادات وحاجتها إلى النفقات وإذا زادت الفترة المحاسبة عن سنة فإن ذلك يؤدي إلى إضعف الرقابة على الأموال العمومية.

2 – مبدأ وحدة الميزانية: الميزانية تجمع كل النفقات والإيرادات وتظهر في وثيقة واحدة من أجل سهولة عرض الميزانية ومعرفة المركز المالي للجماعة.[2]

3 – مبدأ التخصيص: على عكس الميزانية العامة للدولة ففي ميزانية الجماعات المحلية (الولاية والبلدية) هنا ك نفقات خاصة فعلى سبيل المثال هناك اقتطاع من موارد الت سيير لتغطية نفقات قسم التجهيز والاستثمار والإيرادات المقيدة بتخصيصها معينة (مكفوفين، عجزة...).

4 – مبدأ التوازن: حسب المادة 160 من قانون الو لاية يتم اعداد ميزانية محلية مت وازنة: أي تساوي تقديرات النفقات مع الإيرادات ، ولا يمكن للم جالس المحلية الشعبية المصادقة على ميزانية غير متوازنة.[3]

---

[1]– الجزائر، قانون الولاية 09/90 (المتعلق بالولاية) العدد 15، الصادر بتاريخ 1990/04/07، ص 16.

[2]– عناية غازي، المالية العامة والتشريع، دار البيارق، عمان، 1998، ص 224.

[3]– المادة 160 من قانون 07/12 المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية.

5 – مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسبة العمومية: حسب المادة 55 من قانون المحاسبة العمومية "تنافى وظيفة الأمر بالصرف مع وظيفة المحاسب العمومي" ولذا يعد الأمر بالصرف الحساب الإداري والمحاسب العمومي حساب التسيير، وهذا هو الشائع في العلاقة بين الوالي وخزينة الولاية.[1]

الشكل 2-2: مبادئ ميزانية الولاية

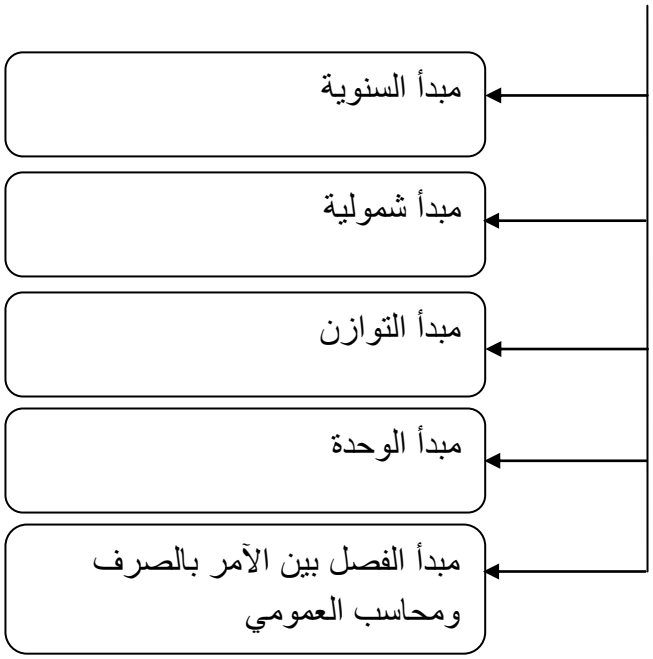

المصدر: سبق ذكره للشكل 2.

2) أقسام ميزانية الولاية:

تنقسم ميزانية الولاية الى نفقات وإيرادات بحيث تنقسم النفقات إلى نفقات قسم التسيير العمومي ونفقات قسم التجهيز والاستثمار.

1 – النفقات:

– **نفقات قسم التسيير العمومي:** هي تلك النفقات التي تخصص لتسيير المصالح التابعة للجماعات المحلية وتتمثل في نفقات اجبارية، نفقات ضرورية، نفقات اختيارية.

[1] – المادة 157 من قانون الولاية 07/12 المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق الولاية.

- **نفقات قسم التسيير والاستثمار:** هناك نفقات حسب طبيعتها وهي تلك التي تؤدي إلى زيادة أملاك الجماعات المحلية مباشرة أو تلك التي تتعلق بالإعانات إلى الجمعيات والهيئات وكذا تسديد قروض الجماعات المحلية.

وهناك أيضا نفقات حسب وظيفتها وهي تلك الخاصة ببرامج التجهيز التي تصبح ملك الجماعات المحلية كالبرامج التي تتجرها لحساب الغير الجماعات والمؤسسات العمومية.

- تسديد رأس المال الدين.
- اقتناء العقارات والعتاد والمعدات.
- الأشغال الجديدة والتصليحات الكبرى.

2 - الإيرادات:

للإيرادات مصادر متعددة ومتنوعة يتم استغلالها لمواجهة النفقات، حيث تنقسم إلى قسمين القسم الأكبر يأتي من مداخيل الجبائية ثم تأتي مداخيل الأملاك والإعانات في المرتبة الثانية، وتنقسم الإيرادات بدورها إلى جبائية وايرادات غير جبائية.

المطلب 03: أنواع ومصادر التمويل الميزانية الولاية:

1 - أنواع ميزانية الولاية: [1]

أ - الميزانية الأولية: وهي وثيقة الأصلية التي يمكن أن تكفي لوحدها، تقدر فيها جميع النفقات والإيرادات المتعلقة بالدورة التي وضعت من أجلها وهي تحتوي جميع وثائق متعددة.

- الميزانية الأصلية ذاتها.
- جدول تلخيص يسمح التحقق من التوازن بين أقسام الميزانية.

[1]- يلس شاوش بشير. المالية العامة (المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013/2012، ص 162-163.

- جدول إحصائية ملحقة.

وتجدر الإشارة إلى الصفحة الأولى من الميزانية تعطي ملخصا عاما عن الو ضعية الاقتصادية والسياسة المالية للجماعة المحلية لابد أن يتم وضع هذه الميزانية الأولية قبل بدء السنة المالية الجديدة.

ب – الميزانية الإضافية: يتمثل دورها في إعادة النظر في الميزانية الأولية قصد تكملتها وتعديلها بإجراء معادلة النفقات والإيرادات خلال السنة المالية تبعا لنتائج تنفيذ ميزانية السنة السابقة، تعتبر إذن الميزانية الإضافية تصحيحا وتتميما للميزانية الأولية.

وزيادة على الميزانية الإضافية يرخص للمجلس الشعبي الولائي في حالة الضرورة وبصفة استثنائية التصويت على انفراد على اعتمادات:

- اعتمادات المفتوحة مسبقا: وهي اعتمادات تفتح قبل التصويت على ميزانية الإضافية.
- أما الترخيص الخاص (AS) فيكون بعد المصادقة على الميزانية الإضافية ويسوى بالحساب الإداري.

حساب الإداري CA: تعد هذه الوثيقة من طرف الأمر بالصرف وتترجم نتائج السنة المالية وهي وثيقة لتقييم مدى جودة تسير الأمر بالصرف لاسيما من خلال أهمية الفوارق بين تقديرات والإنجازات.

ويعتبر أداة لإبرام ذمة الأمر بالصرف أثناء التصويت الإيجابي ويسمح باستخراج نتيجة النسبة المالية المنتهية كما يسمح بتسجيل كل البواقي غير المنجزة من قسم التسيير والتجهيز، حيث يقدم لنا كل النفقات الحقيقية التي صرفت، وكل الإيرادات التي تم تحصيلها ويقابله حساب التسيير عند أمين الخزينة ويجب تطابق الحساب الإداري مع حساب التسيير.

ت – الوثائق المرفقة لإعداده

- نسخة من الميزانية الإضافية BS.

- جميع المداولات والتراخيص المسجلة بعد الميزانية الإضافية.
- قرارات تسجيل المشاريع، ومقررات الإعانات والتحويل ما بين المواد.
- بطاقات غلق المشاريع المؤشرة من طرف أمين الخزينة.
- الملحق رقم 16 (سجل التفصيل).
- الملحق رقم 20 بطاقة إيراد.
- الملحق رقم 21 مجموعة من الملاحق (18، 37، 40، 41...)

ويتم انجازه بجد على السنة المالية في 31 مارس من سنة تنفيذه N+1 ويصادق عليه من السلطة الوصية الولاية، طبقا للمادة 57 من القانون 11-10 ويجب أن يودع مع حساب التسيير لدى كتابة الضبط لمجلس المحاسبة في أجال أقصاها 30 جوان من السنة المالية للميزانية المقفلة.

02 -مصادر التمويل لميزانية الولاية:

أ - مصادر التمويل الداخلية: وتمثل الموارد الداخلية أو الذاتية في مدى قدرة الجماعات المحلية على الاعتماد على نفسها في تمويل التنمية المحلية، وتتمثل هذه المصادر في موارد جبائية وموارد غير جبائية.

1. الموارد غير الجبائية: تتمثل الموارد غير الجبائية أساسا في ناتج توثيق الجماعات المحلية، لإمكانياتها ومواردها الخاصة باستغلال أملاكها وتسيير ثرواتها العقارية.
2. التمويل الذاتي: وفق لمادة 151 تتكون موارد الميزانية والمالية للولاية بصفة خاصة ما يلي:

- التخصيصات.
- ناتج الجباية والرسوم.
- الاعلانات وناتج الهبات والوصايا.

- مداخيل الممتلكات ومداخيل أملاك الولاية.
- القروض.
- ناتج مقابل الخدمات الخاصة التي تؤديها الولاية.
- جزء من ناتج حق الامتياز للفضاءات العمومية بما فيها الفضاءات الإشهارية التابعة لأملاك الخاصة للدولة.
- الناتج المحصل عليه مقابل مختلف الخدمات تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

كما يتعين على الدولة ضرورة اقتطاع جزء من ايرادات التسيير وتحويله إلى قسم التجهيز والاستثمار لتحقيق حد أدنى عن الاستثمار للفائدة ذمتها، ويحدد معدل الاقتطاع حسب قرار وزاري مشترك ويجب أن لا يقل عن 10%.

يستغل مبلغ التحويل الذاتي في تحول صيانة الهياكل الاقتصادية، النقل المدرسي وكذا العمليات الي تسعد لتحسين الظروف المعيشية للسكان والحفاظ على التوازن المالي الميزانيات المحلية.

الضرائب غير المباشرة.

مساهمة الصندوق المشترك الجماعات المحلية.[1]

3. مداخيل أخرى منها:

- مداخيل الأملاك: والتي تنتج عن استغلال واستعمال الجماعات المحلية لأملاكها من طرف الغير، مثل حقوق الإيجار، استغلال المعارض والأسواق وأملاك التوقف.

[1]– المادة 151 من القانون 12/07 المتعلق بالولاية.

- مداخيل المالية: تتمثل في كل الموارد المالية والناتجة عن بيع منتجات أو تأدية خدمات للمواطن وتنقسم هذه الإرادات بالتنوع وترتبط بمدى دينامكية الجماعات المحلية وتتكون هذه الإيرادات من فوائد الرسم من الربح الإضافية المتمثلة في خدمة اللحوم وحفظها.[1]

ب – الموات المالية الجبائية: إلى جانب الإيرادات غير الجبائية التي تتحصل عليها الجماعات المحلية تتوفر هذه الأخيرة على موارد جبائية ذات أهمية كبيرة وتتكون من مداخيل الضرائب والرسوم المخصصة كليا أو جزئيا للجماعات المحلية وصندوق الضمان والتضامن ومنها أساسا الرسم على النشاط المهني (TAP) حيث أن القسم الأكبر لإيرادات تأتي من حصيلة الجبائية، إذ نجد أكثر من 90 % من عائداتها من طبيعة الجبائية.

ت – المصادر (الموارد) الخارجية: إن الاعتماد على الموارد الخارجية تعتبر كمرحلة ثانية أو استثنائية تلجأ إليها السلطات المحلية عند ال ضرورة إذا كانت الموارد الداخلية لا تكفى لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار في الميزانية الم حلية ويعتبر من مصادر الت مويل الخارجية والإعانات ال حكومية المختلفة ومنها:

- اعانات التجهيز والاستثمار.
- اعانات غير مخصصة.
- اعانات لأغراض اقتصادية.
- المخططات البلدية للتنمية.

ويهدف تقديم الإعانات للجماعات المحلية من أجل تحقيق أهداف اقتصادية.

[1]– لخضر مرغاد. ايرادات الجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاقتصادية والتيسير، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد السابع، 2005.

- إعانات تعويضية تلجأ إليها الدولة في حالة إلغائها الضرائب المحلية والتنفيذ لسياسة مركزية عامة.
- المخططات القطاعية غير الممركزة P.S.D
- صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية C.S.G.C.L
- القروض.
- الهبات والوصايا.

المبحث الثاني: إعداد الميزانية الولائية:

باعتبار الولاية إحدى الهيئات المحلية الشائعة للدولة والتي لها صفة اللامركزية، يتبادر إليها مباشرة إلى طبيعة الميزانية وأهم مراحل إعدادها وكيفية تنفيذها.

المطلب 01: طبيعة ميزانية الولاية:

نظرا لعدم دقة التقديرات وواقعيها في بعض الأحيان فإنه من المستحيل ال عمل بميزانية واحدة لذلك نجد هناك ميزانية أولية تقدر قبل السنة المالية وتوزيع تقديراتها، وتوضع تقديراتها وقف ظروف معينة وتتم تعديل هذه التقديرات خلال السنة المالية عن طريق ميزا نية إضافية وعند إقفال السنة المالية وإقفال الحسابات يوضع الحساب الإداري لمعرفة ما أنجز فعلا.

1. الميزانية الأولية:

بعد وضع الميزانية الذي تتم إعدادها من قبل أعوان التنفيذ التابعين لمصلحة الميزانية يؤخذ ضمن هذا المشروع تقديرات السنة المالية الحالية بناء على الس نة الما ضية ونقل هذا المشروع المعد من قبل أعوان التنفيذ، والأمر بالصرف إلى الم جلس الشعبي الولائي للتصويت ثم يبعث إلى السلطة الو صائية للمصادقة، بحيث تتم إعداد الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة للسنة المالية، ليس من

الأسباب القانونية ويستمر العمل بها إلى غاية المصادقة على الميزانية الجديدة ولا يجوز التصرف بالنفقات إلا في حدود الجزء الثاني عشر من مبلغ الميزانية للسنة المالية السابقة [1]

2. الميزانية الإضافة (الملحقة):

عند الانطلاق في تنفيذ الميزانية الأولية يلاحظ أعوان تنفيذ أن الاعتمادات المالية المدرجة ضمن الميزانية غير كافية، وتظهر احتياجات جديدة وقد يعود سببها إلى سوء التقدير أو طول المدة، بحيث تكون هذه الميزانية المعدلة، تابعة للميزانية الأولية ، ويتم التصويت عليها قبل 15 يوليو من السنة المالية المطبقة خلالها ويعتمد أجل تنفيذ الميزانية إلى 15 مارس من السنة الثانية هذه بالنسبة لعمليات التصفية وصرف النفقات أما بالنسبة لعمليات التصفية وتحصيل الإيرادات فيتم بالتاريخ 31 مارس من السنة الموالية.[2]

3. الحساب الإداري:

تعتبر الميزانية الحقيقية للولاية وهو عبارة عن حوصلة للميزانيات السابقة ويتم تحضير الحساب الإداري وفقا للمراحل التالية:

- تلخيص النتائج الإجمالية للسنة المالية السابقة ووضعية باقي الدفع لمصالح الخاصة بقسمي التسيير والتجهيز للسنة السابقة.

والحساب الإداري يقسم إلى قسمين هما : قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار، حيث يمكن أن تلخص هذين القسمين في الجدول التالي.

[1]- قانون 09/90 مرجع سبق ذكره، المادة 139، ص 81، المادة 145، ص 62.

[2]- قانون 09/90 المادة 143 – 149، ص 81-83.

الجدول 1-2 يبين أقسام الميزانية

قسم التسيير		قسم لتجهيز والاستثمار	
الأبواب	90. المصالح غ المباشرة	الأبواب	95. برامج الولاية
900	المصالح المالية.	950	البنايات والتجهيزات الإدارية.
901	أجور وأعباء المستخدمين الدائمين.	951	طرق الولاية.
902	وسائل مصالح الإدارة العامة.	952	الشبكات المختلفة.
903	مجموعة العقارات والمنقولات.	953	التجهيزات المدرسية، الرياضية والثقافية.
904	طرق الولاية.	954	التجهيزات الصحية والاجتماعية.
905	شبكات الولاية.	955	التوزيع، النقل، المواصلات.
906	أشغال التجهيز منجزة بالاستغلال المباشر	956	التعمير والإسكان.
		957	التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي.
		958	التنمية الفلاحية والصيد البحري.
	91. مصالح إدارية		96. برامج لحساب الغير
910	المصالح الإدارية العمومية.	960	برامج المؤسسات العمومية.
911	الأمن والحماية المدنية.	961	برامج للوحدات الاقتصادية.
912	المسامة في أعباء التعليم.	962	برامج للبلديات ووحداتها الاقتصادية.
913	المصالح الاجتماعية المدرسية.	969	برامج أطراف أخرى.
914	الشباب والرياضة الثقافة.		
	92. المصالح الاجتماعية		97. العمليات الخارجة عن البرامج
920	المساعدة الاجتماعية المباشرة.	970	العمليات العقارية المنقولة.
921	النظافة العمومية والاجتماعية.	971	حركة المديونية والدائمة.
922	المصالح والمؤسسات الاجتماعية.	979	عمليات أخرى خارجة عن البرامج.
	93. المصالح الاقتصادية		
930	المشاركة في التنمية الاقتصادية.		
930	الأملاك الخاصة بالولاية.		
	94. المصالح الجبائية		
940	ناتج الجباية.		
941	ممنوحات صندوق الضمان للولايات.		

المطلب 02: إعداد ميزانية الولاية:

1 - مرحلة الميزانية الأولية:

وتمثل ميزانية بداية نشاط السنة المالية ويتم تحضيرها في شهر سبتمبر وهي تحتوي على جداول محاسبية، وبذلك تشكل لنا الإطار المحاسبي الذي يظهر لنا الآثار المالية للنشاطات والقرارات المرتقبة من الولاية، يتم تنفيذها خلال السنة المالية المقبلة ويتم عرضها على شكل تقديرات (إيرادات ونفقات) ويتم التصويت على الميزانية الأولية من طرف المجلس الشعبي الولائي بعد مراجعة الاعتمادات.[1]

2 - مرحلة الميزانية الإضافية:

تعد الميزانية الإضافية بمثابة تكملة تعديل الميزانية الأولية، حيث يتم ترحيل اليها بواقي الحساب الإداري للسنة المالية المنتهية، وتهدف الميزانية الإضافية إلى الربط بين السنة المالية الجديدة والسابقة وبعد التصويت عليها قبل 15 جوان من السنة التي تطبيق فيها عند حدوث تعديلات وذلك بعد عملية التصويت ومصادقة على الميزانية الإضافية يتم إعداد رخص التي يجري من خلالها التعديل بعد المداولة من طرف المجلس الشعبي الولائي والاتفاق مع الوالي وبالتالي يتم تسويته في الحساب الإداري المرفق لها.[2]

3 - إعداد الحساب الإداري: يتم اعداده وفق 3 مراحل هي:

- حساب التقديرات: وهي التي تكون موجودة بالميزانية الإضافية ويتم على أساسها حساب الفائض في النفقات والإيرادات.

- حساب التحديدات: على أساس الوثائق الإثباتية كالعقود والفواتير تظهر المبالغ المستحقة الملتزم بها قانونيا من المبالغ المقدرة سواء بالنسبة لإيرادات أو النفقات.

[1]- برامج محمد، مرجع سبق ذكره، ص 11-12.

[2]- مقابلة شخصية، الدكتور قرومي حميد، أستاذ جامعي، مراحل إعداد الحساب الإداري، جامعة بويرة، 2012/04/07.

- حساب الإنجازات: على أساس تقارير المتابعة الميدانية تظهر فيه ما أنجز من قيمة المبالغ مستحقة وعدلك باقي الإنجاز.

مراحل اعتماد ميزانية:

هي المرحلة الثانية بعد مرحلة اعداد الميزانية ويقصد باعتماد الميزانية هو ترخيص واذن لأن تقوم السلطة التنفيذية بوضع بنود الإيرادات المالية والنفقات موضوع التطبيق ويخضع لها يلي:

1. التصويت:

يصوت المجلس الشعبي الولائي على ميزانية الولاية ويضبطها وفقا للتشريع المنصوص عليه في القانون.[1]

ويصوت لزوما على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة السنة المالية التي تطبق خلالها، أما الميزانية الإضافية من السنة المالية التي تطبق فيها.[2]

2. المصادقة:

تتم المصادقة على الميزانية من قبل السلطة الوصية، فبعد عملية التصويت على مشروع الميزانية من قبل مجلس الشعبي الولائي، يحول مرفقا بمحضر لجنة المالية أو دفتر الملاحظات والمداولات المتعلقة بالتصويت إلى السلطة الوصية التي تمثل وزارة الداخلية الجماعات المحلية.

مرحلة التصويت على ميزانية الولاية:

بعد التعرف على مرحلة اعداد ميزانية تأتي مرحلة مناقشتها من طرف اللجنة المالية التابعة للمجلس الشعبي الولائي بعد عرض مشروع الميزانية عليها:

[1]- قانون 09/90، مرجع سبق ذكره، المادة 130، ص 515.

[2]- قانون 09/90، مرجع سبق ذكره، المادة 147، ص 85.

1 - مرحلة التصويت:

نصت المادة 160 من قانون الولاية على أن الوالي بعد مشروع الميزانية ويصوت على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة المالية، أما الميزانية الإضافية فيصوت عليها قبل 15 جوان من السنة المالية الجارية، يتم تقدير النفقات والإيرادات الميزانية مع الأخذ بعين الاعتبار نتائج السنوات الماضية وتطور الاستثمار مع مراعاة ما استجد من قوانين خصوصا ما تعلق بالجانب الضريبي بعد اعداد مشروع الميزانية وبعد أن تتم مناقشتها يتم التصويت عليها.[1]

والمادة 162 من القانون07/12 تنص على أنه يصوت على مشروع ميزانية الولاية ويشمل فضلا عن ذلك توريعا للنفقات والإيرادات في شكل فصول وفصول فرعيه على حد هذا.

الشروط المتعلقة بالتصويت:

يجب التصويت على الميزانية بصفة إلزامية على أساس التوازن والجدير بالملاحظة أن المشروع لم يكتف بمبدأ التوازن، بل ذهب إلى أبعد من ذلك بأن حدد الوسائل القانونية الكفيلة بضمان احترامها وفي حالة ما إذا صوت (مجلس الشعبي وطني) على الميزانية وهي غير متوازنة، تقوم السلطة الوصية المكلفة بالمصادقة عليها بإرجاعها خلال 15 يوم من استلامها إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني الذي يطرحها على المجلس للمداولة فيها من جديد وذلك في غضون 10 أيام، واذا صوت عليها مجدداً بدون توازن تتولى السلطة ضبطها ويطبق نفس الإجراء، اذا لم ترد الميزانية للمداولة الثانية لهذه السلطة في مهلة شهر ابتداء من تاريخ إرجاعها من قبل السلطة.

[1]- مولود ديدان، أبحاث في الإصلاح المالي، دار بلقس للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 291.

تأخذ الاعتمادات المصوت عليها بصفة مفردة في حالة الضرورة وبصفة استثنائية، اسم الاعتمادات المفتوحة مسبقا قبل التصويت على الميزانية الإضافية واسم الترخيصات الخاصة بعد التصويت على هذه الميزانية وتكون الاعتمادات محددة بشرط توفر موارد جديدة.[1]

اختتام المناقشة بالمصادقة أو الرفض:

من طرف أعضاء المجلس الشعبي الولائي، حيث يشترط الحصول على الأغلبية لثلاث أرباع في حالة لم يتم المصادقة على الميزانية الولائية يجوز للوالي أن يعقد دورة غير عادية، ويستدعي فيها المجلس للمصادقة عليها، إذا لم يتوصل إلى المصادقة على مشروع الميزانية يبلغ الوزير المكلف بالداخلية الذي يتخذ التدابير الملائمة لضبطها.

المطلب 03: تنفيذ ميزانية الولاية والرقابة عليها:

بعد عملية المصادقة تأتي عملية التنفيذ التي تمر بالمراحل التالية:

تحصيل الإيرادات: إن عمليات تحصيل الإيرادات تستوجب تحديد الإيراد من جهة تحصيله من جهة أخرى، ويجب مراعاة عدة قواعد عامة في ذلك وهي:

- أن يتم التحصيل في مواعيد وبطرق معينة وفقا لنص قانوني.
- يجب تحصيل مستحقات الولاية فور نشوء حقوقها لدى الغير.
- الفصل في عمليات التحصيل بين الموظفين المختصين.

تبدأ الولاية بالنفقات حسب الاحتياجات ابتداء من 1 أفريل من السنة ن + 1 تمر بعدد من المراحل:

[1]– مروة عبد الكريم خيطاس، ص 10.

- أخذ على عاتق الميزانية الأولية: يحدد فيه الباب والمادة والباب الفرعي كل مبلغ مخصص له يؤخذ على عاتق ويصرف منه حسب الفواتير المقدمة، ترسل إلى المراقب المالي للتأشير عليها.
- الدفع بعد الالتزام بالنفقة: تحرر فاتورة شكلية من قبل المورد، يحرر سند الطلب من قبل مصالح الولاية بالإضافة إلى بطاقة التزام ترسل إلى المراقب المالي للتأشير عليها ثم تصدر الفاتورة النهائية من قبل المورد وترسل إلى أمين الخزينة للدفع.
- يمكن إضافة ميزانية إضافية عند الملاحظة من قبل أعوان التنفيذ أن الاعتمادات المالية المدرجة ضمن الميزانية غير كافية وتظهر احتياجات جديدة، وقد يعود سببها إلى سوء التقدير يصادق عليها قبل 15 جوان من السنة المالية التي تطبق خلالها تسجل .

- الإيرادات: تتضمن ما يلي: [1]

- تسجل الفائض في الحساب الإداري للسنة المالية السابقة أي نتائج النشاط السابق للسنة ن.
- تسجيل الإيرادات التي لم يتم تسجيلها في الميزانية الأولية.
- تسجيل كل التعديلات التي تقع على بعض الإيرادات مواد بالنقصان أو الزيادة.

- النفقات: تكون كما يلي:

- تحويل بواقي الإنجاز للسنة المنتهية وهي الاعتمادات التي عرفت قبل 31 سبتمبر من البقية كدين على الولاية.
- تسجيل الناتج في الحساب الإداري للسنة المالية السابقة.
- الاعتمادات التي لم تسجل في الميزانية الأولية ولم تظهر ضرورتها إلا بعد المصادقة على هذه الأخيرة.

[1]– مقابلة مع العون المكلف بإعداد الميزانية بالاعتماد على أحكام القانون 07/12 المؤرخ في 2012/02/21.

الحساب الإداري في مارس: يتم إعداد الميزانية الختامية، وهي حوصلة عن الميزانية الأولية والإضافية أي تكون فيها المبالغ الفعلية للتكاليف والإيرادات، بالإضافة إلى أنها تبين مدى تقدم المشاريع التي التزمت الولاية بإنجازها، ويصادق عليه قبل نهاية السداسي الأول من السنة ن + 1.

الرقابة على تنفيذ ميزانية الولاية:

تمارس على ميزانية الولاية عدة أشكال من الرقابة من قبل عدة أطراف وهيئات نذكر منها:

1 - **الرقابة السابقة والملازمة لعملية التنفيذ:**

- رقابة سابقة: هي التي تسبق عملية التنفيذ مما يسمح لأعوان المكلفون بالتنفيذ بعدم الوقوع من الأخطاء.
- رقابة ملازمة: وهي التي تتبع وتلازم عملية التنفيذ من أجل ضمان عدم الانحراف.

هيآت الرقابة السابقة والملازمة:

- المجلس الشعبي الولائي.
- المراقب المالي: وهو الشخص معين من طرف وزير المالية يمارس الرقابة المسبقة للنفقات (في الولاية المراقب هو الموظف بمديرية المراقبة المالية).

2 - الرقابة اللاحقة لعملية التنفيذ:

وهي رقابة التي تلي عملية التنفيذ والتي تنصب على قسم النفقات والإيرادات وتهدف للتأكد من صحة العملية.

هيئآت الرقابة اللاحقة:

1 - مجلس المحاسبة: للمجلس الحق في رقابة الميزانية ويساعده في ذلك الحسابات الختامية ومن اختصاصاته:

- اختصاصات استشارية: المجلس مستشارا لرئيس الجمهورية ويقدم تقرير سنوي يتضمن نتائج الأعمال.
- اختصاصات إدارية: ويختص برقابة مالية لدولة والحزب والمنظمات المنتخبة من الهيئات المحلية.
- اختصاصات قانونية: يقوم بالتحقيقات في حالة حدوث أضرار للخزينة ويتحمل المسؤولية ويعاقب.

2 - المفتشية العامة للمالية: تختص المفتشية بمراقبة التسيير المالي لكل المرافق والمؤسسات والجماعات كما يحدد وزير المالية كل سنة برنامج عمل لهذه المفتشية وتتمثل في فرعين:

- تفتيش حسابات الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين وذلك بالانتقال إلى عين المكان دون إعلامهم.
- رقابة من خلال زيارات عادية يحدد فيها تاريخ الزيادة.

تعمل المفتشية تحت إشراف وزير المالية.

خلاصة الفصل الثاني:

كما أن الجماعات المحلية ميزانية تعد أداة فعالة لتسيير مصالحها وعملية تحضيرها وتنفيذها في الإطار الذي حدده القانون، حيث تتم هذه العملية من طرف أعوان مؤهلين لضمان شرعيتها، فهي تحتاج لتغطية الوظائف المتعددة التي لا تتولاها في مختلف الميادين المنوطة بها إلى موارد ذاتية تضمن لها نجاح دورها من خلال المساهمة في تطوير الاقتصاد حيث تكون عليها مراقبة لضمان سيرها، وكلما زادت هذه الموارد وحسن استغلالها في الميزانية زادت فعالية الجماعات المحلية وأمكنها ذلك من تلبية حاجيات السكان المتزايدة، هذا يؤدي إلى ممارسة اختصاصاتها على الوجه الأكمل.

الفصل الثالث

الإطار التطبيقي لإجراءات إعداد وتنفيذ الميزانية العامة لولاية مستغانم

مقدمة الفصل الثالث:

بعدما خصصنا فيما سبق الدراسة النظرية للميزانية عامة بشكل عام والميزانية ولاية بشكل خاص وكل المفاهيم المتعلقة بها من حيث خصائصها وأنواعها وتحضيرا وعملية تنفيذها والرقابة عليها، خصصنا هذا الفصل لدراسة ميزانية ولاية مستغانم من حيث التنفيذ وسنتناول في هذا الفصل مبحثين وهما:

المبحث الأول: عموميات حول ولاية مستغانم.

المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ ميزانية الولاية مستغانم لسنة 2021.

المبحث الأول: تقديم المؤسسة (ولاية مستغانم)

المطلب 01: نشأة ولاية مستغانم:

تعريف بالمؤسسة (مقر الولاية) أصبحت مستغانم ولاية في عهد الاحتلال الفرنسي بموجب المرسوم المؤرخ في 28 جوان 1956 وكانت تسمية هذه المؤسسة في ذلك العهد بالمقاطعة، وكان التنظيم الإداري فيها يخضع للنظام الاستعماري أنذاك ثم أعيد تنظيمها بموجب المرسوم رقم 150/74 المؤرخ في 12 جويلية 1974. المتضمن التنظيم الإقليمي للبلاد ، و انفصلت عنها بذلك معسكر، وبموجب القانون رقم 84-09 المؤرخ في 02 فيفري 1984 المتضمن إعادة تقسيم التراب الوطني انفصلت غليزان عنها.

لقد اختلف في تعريف المؤسسة وتسميتها، حيث عرفت بصفة عامة بأنها تقسيم إداري يتربع على جزء من تراب الجمهورية ككل، ولقد أطلق عليها البعض: "المحافظة" .

لكن حتى نصل إلى تاريخ الولاية يجب علينا الرجوع إلى القانون رقم 90-09 المؤرخ في 07 أفريل 1990 المتعلق بالولاية.

هذا الأخير يعرفها كما يلي: "الولاية هي جماعة محلية إقليمية عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي تشكل أيضا مقاطعة إدارية للدولة : كما نشير بأن ولاية مستغا نم قسمت إلى (10) دوائر واثنين وثلاثين (32) بلدية بموجب البرقية الرسمية رقم 72 بتاريخ 27 فيفري 1991.

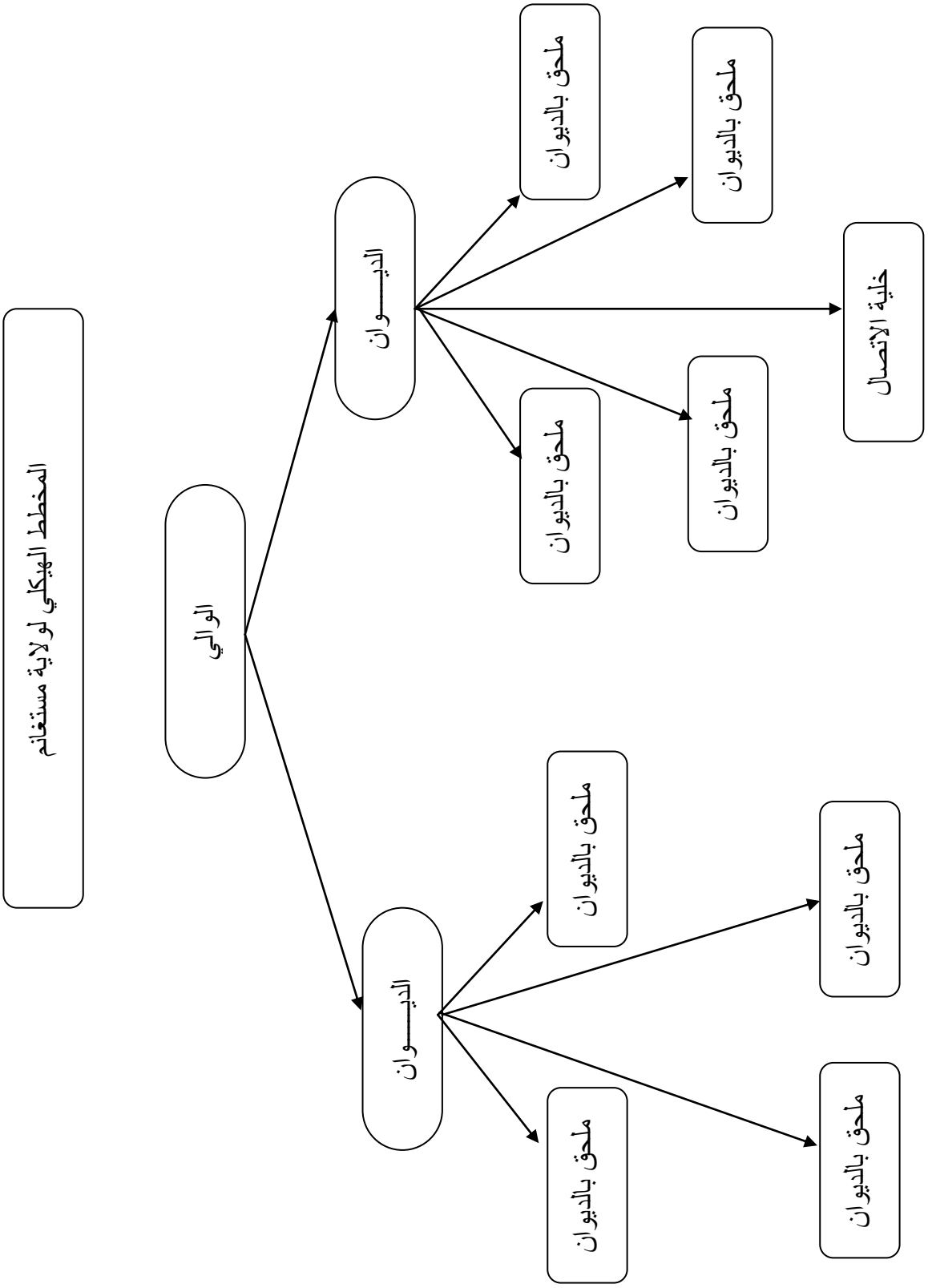

المصدر: معلومات مقدمة من أرشيف ولاية مستغانم

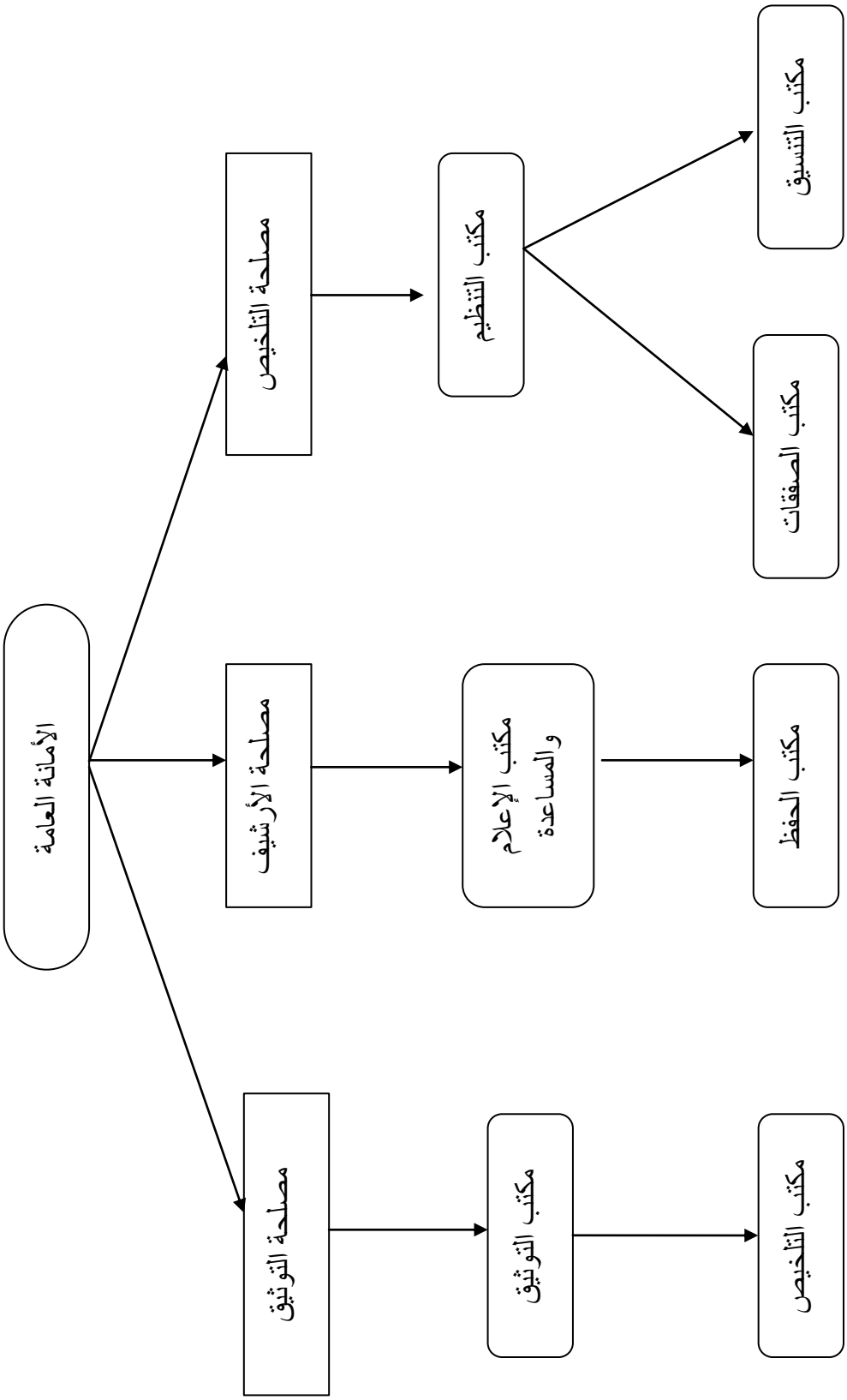
الأمانة العامة
مصلحة التلخيص
مكتب التنظيم
مكتب التنسيق
مكتب الصفقات
مصلحة الأرشيف
مكتب الإعلام والمساعدة
مكتب الحفظ
مصلحة التوثيق
مكتب التوثيق
مكتب التلخيص

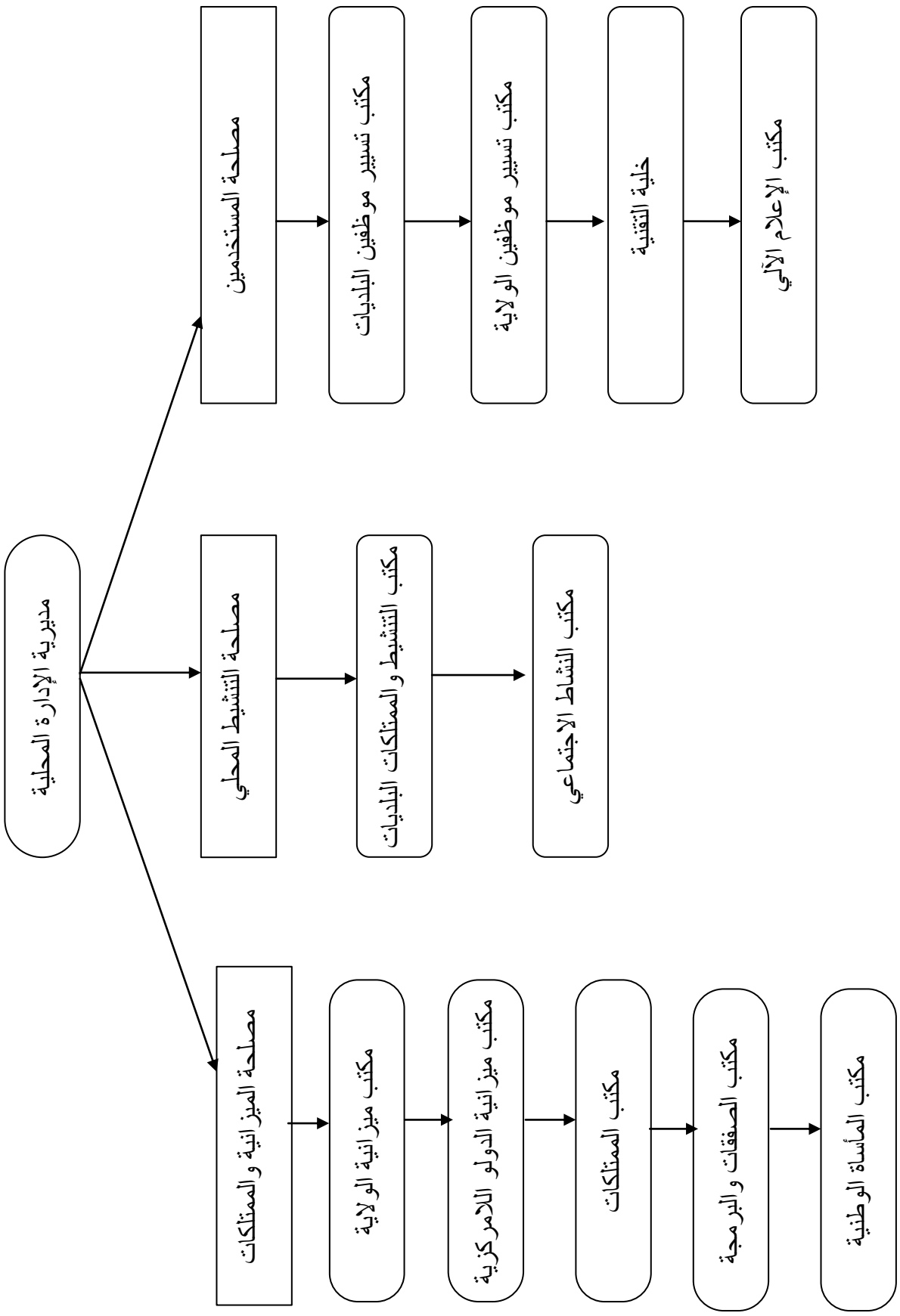
مديرية الإدارة المحلية
مصلحة المستخدمين
مكتب تسيير موظفين البلديات
مكتب تسيير موظفين الولاية
خلية التقنية
مكتب الإعلام الآلي
مصلحة التنشيط المحلي
مكتب التنشيط والممتلكات البلديات
مكتب النشاط الاجتماعي
مصلحة الميزانية والممتلكات
مكتب ميزانية الولاية
مكتب ميزانية الدولو اللامركزية
مكتب الممتلكات
مكتب الصفقات والبرمجة
مكتب المأساة الوطنية

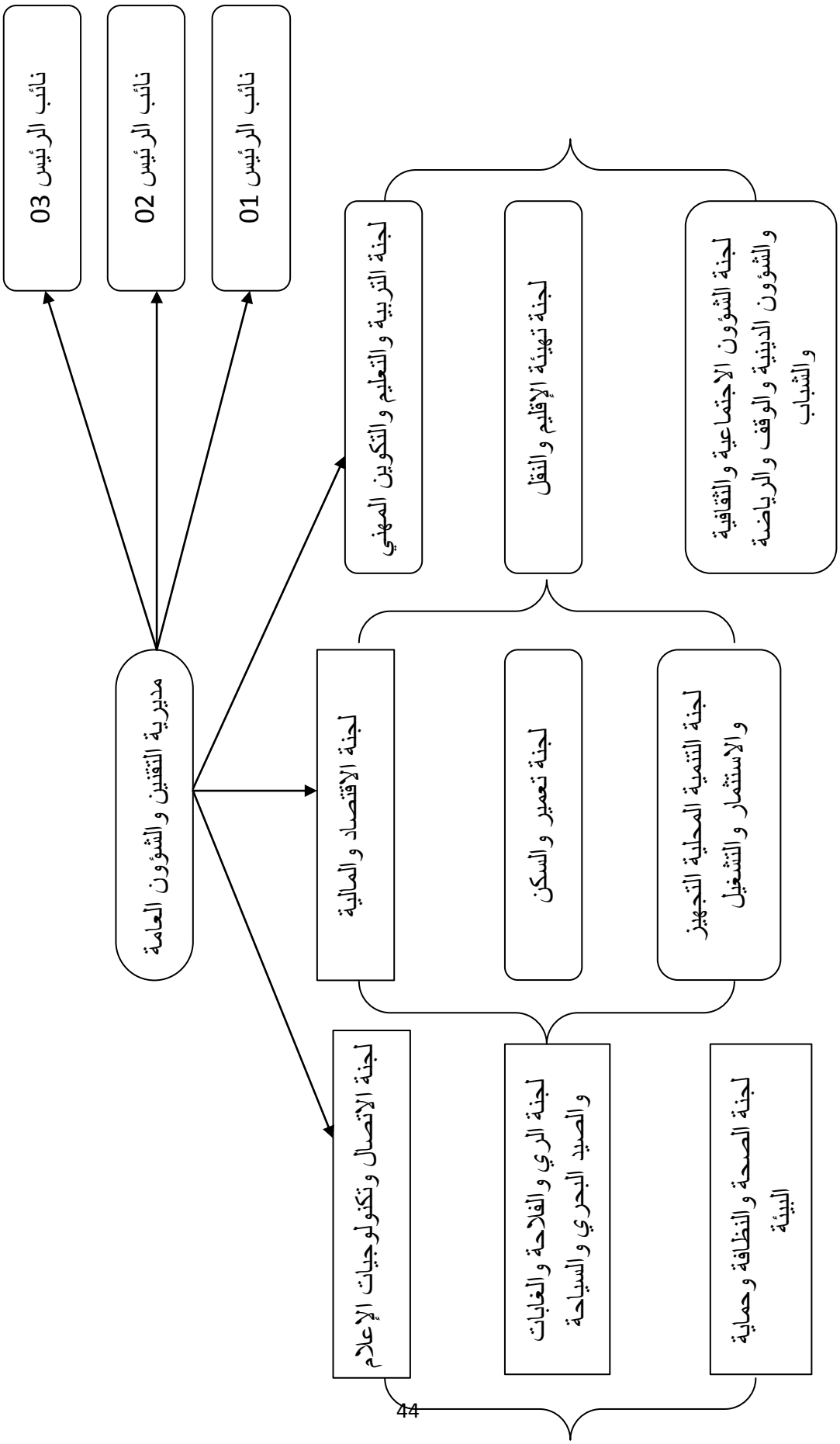
نائب الرئيس 03
نائب الرئيس 02
نائب الرئيس 01
مديرية التقنين والشؤون العامة
لجنة التربية والتعليم والتكوين المهني
لجنة تهيئة الإقليم والنقل
لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والشؤون الدينية والوقف والرياضة والشباب
لجنة الاقتصاد والمالية
لجنة تعمير والسكن
لجنة التنمية المحلية التجهيز والاستثمار والتشغيل
لجنة الاتصال وتكنولوجيات الإعلام
لجنة الري والفلاحة والغابات والصيد البحري والسياحة
لجنة الصحة والنظافة وحماية البيئة

المطلب 02: مهام ومصالح ولاية مستغانم:

الهيئة الإدارية للولاية: ديوان الوالي.

أنشأ الديوان لمساعدة الوالي في مهامه على مستوى الولاية يرأسه رئيس تحت سلطة الوالي مباشرة وهو مكلف بعدة مهام منها: العلاقات الخارجية والتشريفات.

العلاقات مع أجهزة الصحافة والإعلام.

المتابعة والتنسيق لعمل مصالح الحماية المدنية والإسعافات.

السهر على إقامة وحسن تسير مصالح الولاية ومؤسساتها العمومية ويتولى تنشيط أعمالها ومراقبتها طبقا للقانون .

السهر على إشهار مداولات المجلس الشعبي الولائي وأشغاله.

السهر على تنفيد القوانين والتنظيمات.

الأمانة العامة: تخضع الأمانة العامة للأمين العام الذي يتولى دورا مهما على مستوى الولاية حيث يقوم بمساعدة الوالي وتنشيط وتنسيق عمل المصالح العامة للدولة، كما يتولى هذا الأخير تحت سلطة الوالي القيام بما يلي: يسير على حسن سير جميع المصالح العامة للدولة من خلال متابعة أعمالها.

يبادر بالتعاون مع المصالح بمخططات الاستثمار الولائية و يتابع تنفيذها.

ترقية التكوين الإداري، تحسين مستوى المستخدمين، تكوين رصيد الأرشيف والوثائق في الولاية ويرأس اللجان ذات الطابع الإداري والتقني المحدثة من طرف القوانين والتنظيمات العمومية.

وحسب المنشور رقم 199 المؤرخ في 5 جوان 1993 فإنه يحدد تنظيم الأمانة العامة لولاية مستغانم من ثلاثة مصالح هي كالتالي: *مصلحة التلخيص. *مصلحة التوثيق. *مصلحة الأرشيف.

1 - **مصلحة التلخيص:** تشمل هذه المصلحة ثلاثة مكاتب هي:

1.1 **مكتب الصفقات :** ويقوم بتحضير ومتابعة أعمال لجنة الصفقات العمومية للولاية وتطبيق القوانين والتنظيمات في عمليات تنفيد الأسواق العمومية.

1.2. **مكتب التنسيق:** يتابع القرارات الحكومية التي لها أثر على الولاية وتحضير أعمال اللجان التي يرأسها الوالي والكاتب العام.

1.3. **مكتب التنظيم:** يدرس ويقدم اقتراحات لكل الإجراءات التي تساهم في حسن تسيير مديريات الولاية وخاصة تسهيل وتحسين ظروف وخطط العمل وترقية الجهود البشرية والمادية.

2 - **مصلحة التوثيق:** تتكون هذه الأخيرة من مكتبين هما:

1.2. مكتب الوثائق وبنك المعلومات: يقوم باستقبال وتوزيع الوثائق منها المعلومات التي لها أثر إيجابي بالنسبة لمديريات الولاية، وكذلك حفظ وتوزيع المجلات والكشوفات الداخلية للولاية وتنظيم الأيام الدراسية والملتقيات التي تهم الولاية وتكوين بنك معلومات على مستوى الولاية.

1.3. **مكتب التلخيص:** مكلف بجمع البرامج السنوية لمديريات الولاية وتنظيم حركة المعلومات ما بين الهياكل واستقبال التقارير وكشوفات نشاطات مديريات الولاية وتحليلها وتلخيصها.

3 - **مصلحة الأرشيف:** تضم مصلحة الأرشيف مكتبين هما:

3.1. **مكتب الإعلام والمساعدة:** مكلف بنشر وتعميم القوانين المطبقة في معالجة الوثيقة، حفظ تصويرها للأرشيف والسهر على جعل هذا العمل في خدمة مصالح الولاية ومساعدة مديريات الولاية وتنظيم أرشيفها.

3.2. **مكتب الحفظ:** وتتمثل الوثائق المدفوعة من مختلف المديريات ومعالجتها (من فرز وإقصاء ترتيب وفهرسة... إلخ

- حفظ العقود والمداولات والوثائق والمراسلات الرسمية الناتجة عن مديريات الولاية.

- تحويل الوثائق ذات الأهمية التاريخية إلى الهيئات المكلفة بتسيير الأرشيف الوطني.

مديرية التنظيم والشؤون العامة: تضم هذه المديرية ثلاثة مصالح:

1 - **مصلحة التنظيم العام** : تتكون من ثلاثة مكاتب وهي تهتم بكل القضايا المتعلقة بالهوية وحالة الأشخاص وتنقلاتهم تنظيم الانتخابات وإصدار وثائق السيارات وتطبيق التنظيم الخاص بحيازة وبيع وشراء الذخيرة والأسلحة ..... إلخ.

2 - **مصلحة تنقل الأشخاص:** تضم ثلاثة مكاتب وتتمثل مهامها في السهر على حسن سير مصالح البلدية وتطبيق التنظيم المتعلق بالخدمات الوطنية، إلى جانب دراسة طلبات جوازات السفر وضمان إصدارها وتطبيق التنظيم المتعلق بالجنازات والدفن.

3 - **مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات:** تشمل ثلاثة مكاتب ومن مهامها ما يلي:

- اتخاذ الإجراءات القانونية المتعلقة خاصة بنزع الملكية.
- تختص بجميع الوثائق المتعلقة بالنزاع العام للإدارة.
- تهتم بكل القضايا المتعلقة بالانتخابات.
- جمع المعلومات المتعلقة بالوضعية الاجتماعية والاقتصادية في الولاية.

مديرية الإدارة المحلية: تضم هذه الأخيرة ثلاثة مصالح في:

1. **مصلحة الميزانية وممتلكات الولاية:** من مهامها الأساسية إعداد وتنفيذ ميزانية وحسابات الولاية واعتماد المصالح الغير مركزية للولاية التابعة لقطاع وزارة الداخلية.
2. **مصلحة الموظفين:** تسير هذه المصلحة الموظفين الإداريين والتقنين التابعين للبلديات والولاية.

3. **مصلحة التنشيط المحلي:** تتابع تسير ممتلكات البلدية والمصادقة على مداولات ميزانياتها، إضافة إلى تحضيرها.

المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ ميزانية الولاية مستغانم 2021:

المطلب 01: شكل وعناصر ميزانية ولاية مستغانم

1 - شكل ميزانية ولاية مستغانم:

تتكون ميزانية ولاية مستغانم من 10 صفحات:

أولا: الإحصائيات والجدول العام للميزانية: (الصفحة الأولى):

وهي مخصصة لـ:

المعلومات الإحصائية للولاية التي يذكر فيها (الولاية، خزينة الولاية، عدد أعضاء المجلس الشعبي الولائي، عدد السكان حسب التعداد السنة المعنية ...)

الجدول العام للميزانية وهو جدول يحتوي على النتيجة العامة لقسمي التسيير والتجهيز من نفقات وما يقابلها من الإيرادات ويكون المجموع الكلي للنفقات التسيير والتجهيز يساوي المجموع الكلي لإيرادات التسيير والتجهيز والمحدد من قبل المجلس الشعبي الولائي للسنة المعنية.

ثانيا: قسم التسيير: (الصفحة الثانية والثالثة):

الصفحة رقم 02: مخصصة لقسم التسيير (نفقات) حيث يوضع في هذه الصفحة كل النفقات الولاية المتوقع صرفها خلال السنة.

الصفحة رقم 3-1: مخصصة لقسم التسيير (إيرادات) حيث توضع في هذه الصفحة كل الإيرادات التي تتوقع الولاية تحصيلها خلال السنة.

الصفحة رقم 3-2 والصفحة رقم 3 نفسها: قسم التسيير (نفقات، إيرادات) خلال السنة ولكن موزعة على المصالح الولاية بمقر الولاية وخارجها وكل مصلحة حسب احتياجاتها.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الصفحة الثانية لقسم نفقات:

الجدول 2-3

الحساب	النفقات	اعتمادات مقبلة في آخر	اقتراحات رئيس	تصويت م. ش. و	المصادقة	ملاحظات
	الباب 60 مواد ولوازم					
60	سلع ولوازم	00	00	00	00	00
61	مصاريف مستخدمين	00	00	00	00	00
62	ضرائب ورسوم					
63	أثقال وخدمات خارجية					
64	مساهمات وحصص وأداء					
65	منح وإعانات					
66	مصاريف التسيير العام					
67	مصاريف مالية					
68	تزويد حساب استهلاك المؤونات					
69	أعباء استثنائية					
	الباب 83 اقتطاع نفقات التجهيز واستثمار					
	850 فائض إجمالي					
	مجموع النفقات					

المصدر: من مصلحة ممتلكات وميزانيات الولاية.

الصفحة الثالثة لقسم التسيير إيرادات:

الجدول 3-3

الحساب	الإيرادات	اعتمادات شبيه في آخر حساب إداري	اقتراحات رئيس	تصويت م. ش. و	المصادقة	ملاحظات
70	منتوجات الاستغلال					
71	ناتج أملاك العمومية					
72	ناتج المالي					
73	تحصيلات وإعانات ومساهمات					
74	ممنوحات صندوق التضامن الولايات					
75	ضرائب غير مباشرة					
76	ضرائب مباشرة					
77	الرسم الوحيد على قيمة مضافة					
78	تقليص الأعباء					
79	ناتج استثنائي					
82	ناتج وأعباء سنوات المالية السابقة					
مجموع الإيرادات						

ثالثا: قسم التجهيز والاستثمار (الصفحة الرابعة):

الصفحة رقم 4 والصفحة رقم 5: مخصصة لقسم الفرعي للتجهيز العمومي والذي يتعلق بتطوير الأملاك التابعة للولاية وصيانتها.

يوجد في قسم التجهيز والاستثمار كذلك أبواب ومواد للنفقات والإيرادات.

الصفحة رقم 6: مخصصة لقسم الفرعي لاستثمار والاقتصاد الذي يحتوي على إيرادات ونفقات ذات طابع مالي.

الصفحة رقم 7: تفصيل القسم الفرعي للتجهيز العمومي ولقسم الفردي لاستثمار والاقتصاد.

الصفحة رقم 8: مخصص لأموال الخاصة لقسم التسيير إيرادات خاصة لنفقة معينة.

الصفحة رقم 9: مخصص للقروض وديون طويلة الأجل.

الصفحة رقم 10: وهي صفحة تفصيلية لمصاريف أي تكاليف المستخدمين للولاية.

2 – دراسة أهم النفقات ميزانية ولاية مستغانم:

تعد نفقات ولاية مثلها مثل ولايات أخرى لديها نفقات خاصة بها لتغطية وتسيير مصالحها داخل مقر الولاية، فولاية مستغانم لها نفقات إلزامية حددها القانون ونفقات ضرورية لتسيير مصالحها ونفقات اختيارية حسب الوضعية المالية للولاية. (انظر الملحق رقم 1).

أ – قسم التسيير:

الباب 60: سلع ولوازم.

الباب 61: مصاريف المستخدمين.

الباب 62: ضرائب ورسوم

الباب 63: أثقال وخدمات خارجية

الباب 64: مساهمات وحصص وأداء

الباب 65: منح وإعانات

الباب 66: مصاريف التسيير العام

الباب 67: مصاريف مالية

الباب 68: تزويد حساب استهلاك المؤونات

الباب 69: أعباء استثنائية

الباب 83: اقتطاع نفقات التجهيز واستثمار

ب – قسم التجهيز والاستثمار:

المادة 95: برامج الولاية.

المادة 96: برامج لحساب الغير.

المادة 97: لعمليات الخارجة عن البرامج.

3 – دراسة أهم إيرادات مقسم تسيير ميزانية ولاية مستغانم:

الباب 70: منتوجات الاستغلال

الباب 71: ناتج أملاك العمومية

الباب 72: ناتج المالي

الباب 73: تحصيلات وإعانات ومساهمات

الباب 74: ممنوحات صندوق التضامن الولايات

الباب 75: ضرائب غير مباشرة (من الملحق رقم 1).

الباب 76: ضرائب مباشرة

الباب 77: الرسم الوحيد على قيمة مضافة (ر. و. ق. م)

الباب 78: تقليص الأعباء

الباب 79: ناتج استثنائي

82 ناتج وأعباء سنوات المالية السابقة

قسم التجهيز والاستثمار (إيرادات):

هناك انواع من إيرادات

أولا: 100 اقتطاع من قسم التجهيز:

وهي إيرادات تقدر 10% من إيرادات قسم التسيير كحد أدنى مخصص لتجهيز.

ثانيا: 1050 إعانات الدولة:

هي إيرادات تستفيد منها الولاية.

ثالثا: 1052 أموال الولاية للتضامن.

وهي عبارة عن إعانات تقدم من طرف الصندوق المشترك تخصص لمشاريع محددة كذلك.

المطلب 02: إعداد ميزانية ولاية مستغانم 2021:

1 - تحضير ميزانية الولاية:

يتم تحضير ميزانية الأولية في سبتمبر من سنة 2021 تحتوي على جداول محاسبة يتم تنفيذها من خلال السنة المالية المقبلة، حيث تتولى كل هيئة أو مؤسسة عمومية بإعداد تقريرها بشأن ما تحتاج إليه تبعا للحاجة المنتظرة مع مراعاة الدقة، ويطلق على المبلغ المقترح تسمية، اعتماد- لكن في تقدير الإيرادات وعلى الأخص الضريبة باعتبارها أهم مصدر وبعد تقدير كل هيئة لنفقاتها وإيراداتها بإرسالها إلى مصلحة الميزانية التابعة لمديرية الإدارة المحلية بالولاية، التي تقوم بمراجعتها ثم إدراجا في مشروع الميزانية الأولية للولاية تودع إلى مجلس الشعبي الولائي في شهر أكتوبر للمصادقة عليها.[1]

2 - تحضير ميزانية إضافية:

تحضر الميزانية الإضافية في شهر جوان 2021، كما سبق وأن تطرقنا إليه وهو عبارة عن امتداد للميزانية الأولية فقد تلجأ إلى إجراء تعديلات على ميزانيتها باتخاذ الإجراءات التالية.

أولا: الإيرادات:

- تسجيل الفائض الناتج في الحساب الإداري للسنة المالية السابقة.
- تسجيل إيرادات التي لم تسجل في الميزانية الأولية.
- تسجيل كل التعديلات التي تقع على بعض الإيرادات سواء بالزيادة أو النقصان.

[1]- نبيل قطاف. دور الضرائب والرسوم في تمويل البلديات، مذكرة ماجيستر قسم العلوم الاقتصاديةن كلية علوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرةن 2005، ص 229.

ثانيا: النفقات:

وذلك من خلال تحويل بواقي الانجاز للسنة المنتهية وهي الاعتمادات التي عرفت التزام قبل 31 ديسمبر من السنة المنتهية فيبقى كدين على الولاية.

- تسجيل العجز الناتج في الحساب الإداري للسنة المالية السابقة.
- تسجيل الإعتمادات التي لم تسجل في الميزانية الأولية أو لم تظهر ضرورتها إلا بعد المصادقة عليها.

3 - تحضير الحساب الإداري:

ويتم تحضيره على 3 مستويات:

أولا: حساب التقديرات: على أساس الميزانية يحسب بهذا الخصوص فائض النفقات والإيرادات المثبتة في كل ميزانية إضافية والتخصيصات الخاصة.

ثانيا: حساب التحديدات: على أساس الوثائق المثبتة كالعقود والفواتير تظهر المبالغ المقدرة سواء بالنسبة لإيرادات والنفقات.

ثالثا: حساب الإنجازات: تقارير المتابعة الميدانية تظهر فيه ما أنجز من قيمة المبالغ المستحقة وكذا باقي الإنجاز.

بعد تعرف على مرحلة إعداد ميزانية تأتي مرحلة مناقشتها من طرف اللجنة المالية تابعة للمجلس الشعبي الولائي بعد عرض مشروع الميزانية عليها كما نصت المادة 160 من قانون الولاية على أن الوالي بعد مشروع الميزانية ويصوت على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة المالية، أما الميزانية الإضافية فيصوت عليها قبل 15 جوان من السنة المالية الجارية، كما أن المصادقة على الميزانية تقوم بها الوصية بعد أن ترسل الولاية نسخة من مداولة المجلس الشعبي الولائي المتضمنة الدراسة والتصويت

على الميزانية، فبعد فحص ومراقبة الميزانية من طرف السلطة الوصية (مديرية المالية المحلية– وزارة الداخلية) ترجع إلى الولاية مرفوقة بملاحظات التنفيذ.[1]

تقديرات الميزانية الأولية: (انظر الملحق 1)

الميزانية الأولية للولاية هي عبارة عن جدول يبين الوضعية المالية لها وذلك من خلال مجموع المواد المبنية في الملحق رقم 01 التي تلخص فيما يلي: (انظر الملحق رقم 01)

المادة 90: والمتمثلة في المصلح غير المباشرة للولاية المقدرة بـ 453.114.972.10 دج بالنسبة للنفقات ومبلغ 500.140.900 دج خاص بالإيرادات وحساب (90) ينقسم بدوره إلى أبواب تضم حساب (900) وهو المصالح المالية ذات نفقات تقدر بـ 137.530.972.10 دج وباب (901) أجور وأعباء المستخدمين الدائمين 108.550.000.00 دج فيما يخص النفقات ومبلغ 150.550.000 دج خاص بالإيرادات.

وباب (902): وسائل مصالح الإدارة العامة بقيمة 800.000.000 دج (نفقات) 60.000.000 دج إيرادات.

وباب (903) هو مجموع العقارات والمنقولات (غير متيجة المداخيل تحت نفقات بـ 440.000.000 دج وإيرادات 5.560.010.000 دج

باب (904) طرق ولاية بمبلغ 94634000.00 دج نفقات ومبلغ 98.700.000.00 دج إرادات.

باب (905) شبكات الولاية.

باب (906) خاص بأشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال مباشر.

[1]– من إعداد الطالبتان. اعتمادا على أعوان قسم تسيير ميزانية الولاية.

أما المادة 91 فهي تتمثل في مصالح الإدارية الخاصة بولاية مستغانم التي تنحصر في مبلغ النفقات مقدرة ب، 194.581.282.40 دجوإيرادات مقدرة بـ 132.583.000.00 دج والمادة 91 تنقسم وتتجزأ إلى أبواب تتمثل في: [1]

الباب 910: المصالح الإدارية العمومية بمبلغ 17.000.000.00 دج خاص بالنفقات ومبلغ 18.000.000.00 دج خاص بالإيرادات.

الباب 911: الأمن والحماية المدنية بمبلغ 136.983.000.00 دج خاص بالنفقات ومبلغ 60.132.583.00 دج خاص بالإيرادات.

الباب 912: المساهمة في أعباء التعليم بمبلغ 2.000.000.00 دج.

الباب 913: المصالح الاجتماعية المدرسية يحوي مبلغ 260.000.00 دج بالنسبة للنفقات و 200.000.00 بالنسبة للإيرادات.

الباب 914: الشباب والرياضة والثقافة بمبلغ نفقات 38.383.282.40 دج وإيرادات مقدرة بـ 40.380.210.10 دج وتذكر المادة (91): هي المصالح الاجتماعية تشمل على الأبواب التالية:

الباب 920: الخاص بالمساعدة الاجتماعية المباشرة بقيمة 14.300.000.00 دج بالنسبة للنفقات و 15.400.000 دج بالنسبة للإيرادات.

الباب 921: متمثل في المصالح ومؤسسات الاجتماعية.

المادة 93: هي المصالح الاقتصادية بمبلغ 900.000.00 دج لنفقات و 1.160.434.40 دج لإيرادات وهذه المادة تنقسم بحد ذاتها على أبواب أيضا:

الباب 930: المشاركة في التنمية الاقتصادية.

[1] – معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة ممتلكات وميزانيات الولاية.

الباب 931: الأملاك الخاصة بالولاية (المتيحة المداخيل) 700.000.00 دج للنفقات و1.160.434.44 دج بالنسبة للإيرادات.

المادة 94: مصالح جباية تقدر نفقات جباية بـ 22.068.858.95 دج وإيرادات 554.311.679.01 دج وأبواب هذه المادة ينحصر في الباب 940: يعرف ناتج الجباية بمجموع النفقات 22.058.858.95 دج ومبلغ 44.117.717.901 دج إيرادات.

الباب 94: ممنوحات صندوق التضامن لولاية ذات إيرادات بمبلغ 113.144.500.00 دج تحمل مواد الميزانية وأبواب الفرعية ذات نفقات تقدر بـ 688.055.113.45 دج وإيرادات بـ 688.055.113.45 دج.

المادة 95: وهي برامج الولاية المقدرة نفقاتها للسنة المالية 2021 بـ 20.000.000.00 وإيرادات بنفس المبلغ أيضا (أنظر الملحق رقم 1).

تحتوي هذه المادة أيضا على أبواب فرعية نذكر منها:

الباب 950: البنايات والتجهيزات إدارية تقدر نفقاتها بـ 12.000.000.00 دج والإيرادات بنفس المبلغ المذكور.

الباب 951: الطرق بقيمة نفقات 5800.000.00 بنفس المبلغ للإيرادات.

الباب 952: الشبكات المختلفة بمبلغ إيراد 500.000.00 دج ونفقات أيضا.

الباب 953: التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية نفقات وإيرادات بمبلغ 5700.000.00 دج.

الباب 954: التجهيزات الصحية والاجتماعية.

الباب 955: التوزيع والنقل والمواصلات تقدر بـ 500.000 دج.

الباب 956: التعمير والإسكان تقدر نفقاتها 8000.000.00 دج ونفس المبلغ بالنسبة للإيرادات.

الباب 957: التجهيز الصناعي والحرفي والسياسي، وتبلغ إيراداتها 2000.000.00 دج.

الباب 958: التنمية الفلاحية والصيد البحري: تبلغ إيراداتها 30.000.00 دج.

المادة 96: أبوابها فرعية وهي:

الباب 960: برامج المؤسسات العمومية الولائية.

الباب 961: برامج للوحدات الاقتصادية.

الباب 962: برامج البلديات ووحداتها الاقتصادية.

الباب 969: برامج الأطراف الأخرى.

المادة 97: العمليات الخارجية عن البرامج أبوابها:

الباب 970: العمليات العقارية والمنقولة (الخارجية عن البرامج)

الباب 970: حركة المديونية والدائنة.

الباب 979: عمليات أخرى خارجة عن البرامج تقدر نفقاتها بـ 81.830.972.10 دج وإيراداتها نفس نفقاتها.

مجموع البرامج والأبواب الفرعية المذكورة مجملة في مبلغ النفقات يقدر بـ 101.830.972.10 دج بنفس الإيرادات أي أن الإيرادات والنفقات بنفس المبلغ.

اقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار، حيث تحدد النسبة القانونية الدنيا التي تقتطعها الولايات إرادات التسيير لتغطية نفقات التسيير والاستثمار بنسبة 10% ويأخذ بعين الاعتبار في حساب اقتطاع الإيرادات الآتية:

الحساب 74 (مخصصات صندوق التضامن الولاية) + الحساب 75 (ضرائي غير مباشرة)+ الحساب 76 (ضرائب مباشرة).

المجموع-670-679 = 100%

مثل: أجور المستخدمين تعتبر النفقات ضرورية، مصاريف الكهرباء، الغاز، الماء، الهاتف، تعتبر نفقات ضرورية تم انتقال إلى نفقات أقل أهمية مثل: لوازم المكتب الطباعة والتجليد وكذا مصاريف مهمة.

تقديرات ميزانية الإضافية: أنظر الملحق رقم 2:

نفس الشيء مثل الميزانية الأولية في مراحل إعداد بطاقة الالتزام، فالميزانية الإضافية هي ميزانية تكميلية للميزانية الأولية وذلك من خلال تسجيل التعديلات على بعض المواد والأبواب كما يلي:

المادة 90: (المصالح غير المباشرة) ومقدرة بـ 5.351.827.888.60 دج حيث سجلت زيادة تقدر بـ 5.214.296.916 دج، حيث سجل لحساب (901) أجور المستخدمين الدائمين زيادة تقدر بـ 175.766.000.00 دج فيما يخص النفقات، أما فيما يخص الإيرادات 67.666.137.21 دج.

المادة 92: (المصالح الاجتماعية) بلغ مبلغ الاعتماد الممنوح لهذه المادة 26.242.000.00 دج.

المادة 93: (المصالح الاقتصادية) حيث سجل مبلغ الاعتماد ممنوح بـ 2.082.500.00 دج للنفقات أما إيرادات فتقدر 3.011.907.84 دج حيث خصص الباب 931 الأملاك الخاصة بالولاية (المنتجة المداخيل) بمبلغ نفقات 2.082.500.00 دج و3.011.907.84 دج للإيرادات.

المادة 94: (مصالح الجباية) ذات مبلغ نفقات مقدر بـ 26.257.899.09 دج أما الإيرادات فتقدر بـ 820.337.981.00 دج موزعة على البابين الفرعيين " 940" ناتج الجباية والباب " 941" ممنوحات الصندوق التضامن للولاية ذات مبلغ نفقات بـ 26257899.09 دج وإيرادات مقدرة بـ 820.337.981.83 دج.

المادة 95: برامج الولاية ذات إيراد ونفقات مقدرة بـ 2.941.00.741.34 دج موزع على الأبواب التالية:

الباب 950: البنايات والتجهيزات بنفقات تعادل مبلغ 346.375.292.21 دج بنفس إيراداتها.

الباب 951: طرق الولاية بمبلغ نفقات وإيرادات 518.449.062.28 دج.

الباب 952: الشبكات المختلفة بمبلغ بين الإيرادات والنفقات مقدرة بـ 724.302.218.98 دج.

الباب 953: تجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية بمبلغ متساوي بين النفقات والإيرادات بلغ 506.531.910.80 دج.

الباب 954: خاص بالتجهيزات الصحية والاجتماعية بمبلغ متساوي بين النفقات وافيرادات بـ 183.214.232.54 دج.

الباب 955: التوزيع والنقل والمواصلات.

الباب 956: التعمير والإسكان بمبلغ إيرادات والنفقات في هذا الباب 657.471.026.23 دج.

الباب 957: التجهيز الحرفي والصناعي والسياحي بمبلغ 4.656.728.30 دج لنفقات وإيرادات.

الباب 958: التنمية الفلاحية والصيد البحري.

المادة 96: (برامج لحساب الغير) بمبلغ 1.253.593.162.00 دج فيما يخص الإيرادات والنفقات معا المتفرعة بدورها إلى أبواب أيضا:

الباب 960: برامج للمؤسسات العمومية الولائية.

الباب 961: برامج للوحدات الاقتصادية الولائية.

الباب 969: برامج لأطراف أخرى بمبلغ نفقات 846.273.982.50 دج وإيرادات بنفس مبلغ نفقات.

الباب 962: برامج للبلديات ووحداتها الاقتصادية بمبلغ 407.319.179.50 دج بنفس النفقات وإيرادات.

المادة 97: (العمليات الخرجة عن البرامج) بمبلغ متساوي بين النفقات والإيرادات بـ 282.034.605.82 دج.

الباب 970: العمليات العقارية المنقولة (الخارجة عن البرامج)

الباب 971: حركة المديونية والدائنة.

الباب 979: عمليات أخرى خارجة عن البرامج بنفقات وإيرادات تقدر بـ 282034605.82 دج تحت مجموع متساوي في النفقات والإيرادات يعادل 4476698239.16 دج.

وهذا المبلغ الكلي ينحصر على قسمي التسيير والتجهيز والاستثمار.

(قسم التسيير): مبلغ إيرادات ونفقات متساوي مقدر بـ 6375314942.54 دج.

(قسم التجهيز والاستثمار): مبلغ إيرادات ونفقات بنفس مبلغ 447662823916 دج ومن ثم يتم مصادقة عليها وتصبح سارية المفعول ويمكن العمل بها.

إعداد الحساب الإداري: أنظر الملحق رقم 3.

يتم البدء في إعداد الحساب الإداري مع نهاية السنة المالية بتاريخ 31 مارس من كل سنة حيث تشرع المحاسبة في إعداد ما يسمى بالحساب الإداري وذلك بإعداد مختلف الملحقات الخاصة بميزانية الولاية في قسمين (التسيير، التجهيز والاستثمار) ومثلما بعناية ودقة حتى يمكن من إعداد هذه الميزانية (الحساب الإداري) على إتمام هذا الحساب الختامي للخروج بالنتيجة النهائية التي تمكن الولاية الصحة المالية التي تتمتع بها وخلال ذلك يتم بناء المستقبل على ضوء هذه النتيجة إما بالسلب أو بالإيجاب، إما في حالة تسجيل فائض أو عجز مالي وهذا الاعداد يكون مع نهاية السنة المالية في 31 مارس حيث يتم تقديم حسابات السنة المالية السابقة بعد جرد جميع النفقات الحقيقية والإيرادات المحصل عليها فعلا خلال هذه السنة حيث يسجل الفائض أو العجز في حساب 820.

وهو جدول ختامي الذي تعتمد عليه الولاية لمعرفة الوضعية المالية ويتم ذلك بالمقارنة بين النفقات الفعلية والإيرادات الفعلية واستخراج النتيجة النهائية والحاصل إما عجز أو فائض مالي بنفس الأبواب مثل الباب 900 الخاص بالمصالح المالية والباب 901 أجور وأعباء مستخدمين الدائمين... الخ.

المطلب 03: تنفيذ ميزانية العامة لولاية مستغانم ورقابة عليها:

أولا: توزيع الاعتمادات:

1 - تنفيذ النفقات: "لوازم المكتب"

1. توزيع الاعتمادات:

الجدول 4-3 توزيع الاعتمادات

المادة 608	لوازم مكتب	8.000.000.00
الباب 902	وسائل ومصالح الإدارة العامة	68.000.000.00
الباب الفرعي 9022	الأمانة العامة	5.000.000.00

أ-1-1. بطاقة التزام: أنظر الملحق رقم 4:

ينشأ التزام نتيجة قيام السلطة المختصة لولاية مستغانم باتخاذ قرار لتحقيق عمل معين، تستلزم إنفاقا من جانبها أو إحدى الهيئات العامة التابعة لها، وهو يمثل إجراء يتم بموجبه نشوء نفقة على ذمتها.

كيفية تنفيذها:

تتكون بطاقة الالتزام من ثلاث مربعات وهي الرصيد السابق ومبلغ العملية والرصيد الجديد.

الرصيد السابق فيما يخص أخذ على احساب ويكون 00 لأنه في ميزانية لم يكن لنا اعتمادات.

مبلغ العملية وتدون فيه الاعتمادات الأولية الموجودة في الميزانية مثال: الباب 902 الباب الفرعي 9022 المادة 608 لنافي الميزانية 8.000.000.00 دج وهذا المبلغ يكون ف مبلغ العملية على بطاقة الالتزام.

أما الرصيد الجديد في الأخذ على الحساب يكون نفس المبلغ أيضا لأننا لم نقم بصرف الاعتمادات بعد لبطاقة الالتزام عدة أشكال وأهم البيانات التي لابد توافرها فيها.

- ذكر السنة المالية.
- طبيعة الالتزام سواء نفقة أو اقتصاد.
- رقم الاسناد عدة أشكال وأهم البيانات التي لابد توافرها فيها.
- ملاحظات المصلحة وهي تسمية الاسناد حسب الميزانية مثل الباب وسائل ومصالح الإدارة العامة الباب الفرعي الأمانة العامة المادة لوازم مكتب.
- تفصيل الالتزامات ويكون على ظهر بطاقة الالتزام ويتعلق بتفصل ما هو موجود داخل بطاقة الالتزام مثل الأمانة العامة (لوازم مكتب) من الفترة 2021/01/01 إلى غاية 2021/12/12.
- كتبة الالتزامات بالأحرف والارقام.

ويتكون ملف بطاقة الالتزام من:

تقرير تقديمي.

سند طلبية.

بطاقة الالتزام.

ملاحظة: يمنع في قانون المحاسبة المالية أو قوانين المالية أو الرقابة المالية زيادة أي مادو أو باب بالقلم على الميزانية فيما يخص الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار يجب إحضار المداولة الخاصة

بالبرامج المعنية بالاقتطاع مع احترام النسبة التي تحدد كل سنة مالية في القرار الوزاري المشترك والتي من المفروض لا تقل عن 10 بالمائة من مجموع نفقات التسيير.

الشخص المسؤول عن تنفيذ الالتزام: مصلحة المحاسبة– قسم التسيير– لولاية مستغانم هي المصلحة المعنية بإعداد بطاقة الالتزام المتعلقة بالميزانية وهذا عن طريق إعداد هذه البطاقات حسب المواد والأبواب الفرعية ويجب أن يتم تأشيرها من طرف المراقب المالي حتى تأخذ صفة القانونية من أجل القيام بتسديد المصاريف والنفقات.

أ–1–2. التصفية: انظر الملحق رقم 5.

كيفية تنفيذها: هي مرحلة التحقيق والتدقيق من الوثائق المحاسبية (بطاقة الالتزام، سند الطلبية، فاتورة...) وتحديد المبلغ الصحيح.

بعد أن تأتي هذه الوثائق إلى المصالح المعنية للولاية يأخذ المورد سند الطلبية مؤشر عليه للممون ثم يأتي باللوازم إلى المخزن مع الفاتورة يقدم له أمين المخزن وصل استلام ويضع تأشيرته على الفاتورة من أجل الدفع.

في هذه المرحلة تقوم مصلحة المحاسبة بعملية التدقيق والتأكد من المبلغ الصحيح في الفاتورة وسند الطلبية وكذلك كمية التي دخلت إلى المخزن مع وصل استلام.

الشخص المسؤول بتنفيذها: مصلحة المحاسبة هي المصلحة المعنية التدقيق والتأكد من المبالغ في الفاتورة وسند الطلبية ومطابقتها لكمية اللوازم المدخلة إلى المخزن.

أ-1-3. الأمر بالدفع: انظر الملحق رقم 6.

كيفية تنفيذه:

في هذه المرحلة تقوم مصلحة المحاسبة بالمطابقة والتحقيق ما بين السند الطلبية والفاتورة ووصل الاستلام.

ثم تقوم بتحرير حوالة باسم الدائن حيث يكون في الخانة الأولى: اسم مزود، عنوانه، حساب الجاري البريدي، مركز الصكوك البريدية، حساب مصرفي.

في الخانة الثانية: نذكر المستندات المثبتة للنفقة مع ذكر رقم الحوالة، تاريخها، والسنة المالية.

في الخانة الثالثة: يتم تحديد موضوع النفقة ومبلغها.

يجب أن تكون هذه الحوالة ممضية من طرف الآمر بالصرف (المجلس الشعبي الولائي).

يجب أن ترفق هذه الحوالة بفاتورة مؤشرة من طرف أمين الخزينة، سند الطلبية، ووصل الاستلام.

ومن ثم تقوم مصلحة المحاسبة بتحرير كشف الذي يسجل فيه اسم المورد أو المؤسسة مبلغ الحوالة، رقم الحوالة.

ثم تقوم مصلحة المحاسبة بإرسال الكشف مرفق بالحوالة والمستندات المثبتة إلى أمين الخزينة.

الشخص المسؤول عن تنفيذه: مصلحة المحاسبة هي المصلحة المسؤولة بتنفيذ مراحل الآمر بالدفع.

أ-1-4. الدفع:

كيفية تنفيذ مرحلة الدفع:

في هذه المرحلة يراقب المحاسب العمومي (أمين الخزينة) العمليات الإدارية السابقة ليتأكد من توفر الاعتمادات المالية وإجراء العمل المقصود بالدفع، بعد ذلك يحرر المحاسب حوالة الدفع ليصب المبلغ في

الحساب البنكي أو البريدي الجاري أو بواسطة حوالة بريدية أو في شكل مبلغ نقدي لفائدة المعني (المورد).

الشخص المسؤول عن تنفيذه: المحاسب العمومي (مين الخزينة) هو الشخص المسؤول عن عملية الدفع من خلال تدقيق في الوثائق المثبتة للنفقة وتحرير حوالة الدقع لصالح المورد.

ثانيا: تنفيذ العمليات:

1 - تحصيل الإيرادات:

أ - توزيع الاعتمادات:

الجدول 5-3 توزيع الاعتمادات بالنسبة للتجهيزات المدرسية.

المادة 28	تصليحات كبرى	4.300.000.00
الباب 953	التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية	506.531.910.80
الباب الفرعي 9530	المدارس الأساسية	2.000.000.00

بطاقة الالتزام: انظر الملحق رقم 4:

ينشأ الالتزام نتيجة قيام السلطة المختصة لولاية مستغانم باتخاذ قرار لتحقيق عمل معين، تستلزم انفاقا من جانبها أو إحدى الهيئات العامة التابعة لها، وهو يمثل إجراء يتم بموجبه نشوء نفقة على ذمتها.

ب - مراحل تنفيذ عمليات الحساب 281 (تصبيحات كبرى):

المرحلة 01: البطاقة التقنية : أنظر الملحق رقم 5

هي الوضعية المادية والمالية للمشاريع تنجز شهريا، تمضى من طرف رئيس المجلس ورؤساء الفروع الإقليمية وتؤشر من طرف أمين الخزينة وتحوى رقم وعنوان العملية اسم المقاولة الاعتماد المالية.

وفي هذه المرحلة تقوم مصالح الولاية بإحصاء احتياجاتها كما ونوعا خلال السنة حيث أنه يجب تقسيمها حسب طبيعة انفاقاتها.

المرحلة 02: تحضير دفاتر الشروط:

ينصب دفتر الشروط على تحديد الشروط وكيفيات وآجال وشكليات تقديم التجهيزات التي تقررها الولاية كما يحدد الشروط التقنية والمالية والإدارية لها.

يمكن للولاية قبل انتهاء أجل تحضير العروض تعديل أو تتمة دفتر الشروط بم بادرة منها أو ردا على طلب توضيح من مؤسسات المقدمة، وفي هذه الحالة يجب على الولاية ابلاغ جميع المؤسسات التي قامت بسحب دفتر الشروط يخضع كل تعديل لدفتر الشروط إلى تأشيرة اللجنة الولائية للصفقات.

المرحلة 03: الإعلام عن الإستشارة:

يتم استجلاب العروض عن طريق الإستشارة ولكون الإعلان عنها في الجرائد مع الإلصات تتم هذه الإستشارة بلغتين العربية أو الفرنسية.

يسحب دفتر الشروط خلال الأوقات القانونية للعمل المطبقة من طرف الولاية.

يتم دعوة المتعاملين بصفة فردية عن طريق دعوات مكتوبة.

المرحلة 04: مرحلة فتح الأظرفة:

يتم فتح الأظرفة في جلسة علنية يحضرها جميع المتعاملين أو من يفوضهم كتابيا لهذا الغرض.

تجتمع لجنة فتح الأظرفة في جلسة مستمرة لا يجوز تعليقها ولا تأجيلها ولا رفعها.

تعد قائمة التعهدات حسب ترتيب تاريخ و صول الأظرفة، مع توضيح م ضمونها ومبالغ الاقتراحات والتخفيضات المحتملة.

من هنا تتم عملية تقييم العروض وتنعقد خلال 48 ساعة الموالية لتاريخ انعقاد جلسة فتح الأظرفة تقوم لجنة تقييم العروض باستبعاد العروض غير المطابقة وتعمل على تحليل العروض الباقية.

المرحلة 05: المنح المؤقت للصفقة:

تقترح لجنة تقييم العروض على مصلحة المتعاقدة العارض المؤهل صاحب العرض الأقل ثمنا.

يبلغ قرار المنح المؤقت بنفس كيفيات الدعوة إلى الاستشارة (يتم هذا الإجراء في نفس الجرائد التي يتم نشر إعلان صفقة فيها).

إذا تزامن اليوم 10 مع يوم العطلة أو يوم راحة القانونية يحدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي.

لا يمكن عرض مشروع الاتفاقية على لجنة الولاية للصفقات في حالة وجود طعن إلا بعد مرور 30 يوما من تاريخ تعليق إعلان منح مؤقت.

المرحلة 06: منح الصفقة:

عند نهاية فترة الطعون يستدعى المتعهد الفائز إلى مقر الولاية لمناقشة بنود الاتفاقية.

يجب أن يكون الشخص المفوض من طرف المتعهد لمناقشة مفوض كتابيا لهذا الغرض.

ثالثا: الرقابة على التنفيذ الميزانية:

هنالك عدة هيئات الرقابة على النفقات العمومية التي لها دور ا فعال على مراقبة وحسن تسيير النفقات العمومية وهذه الهيئات يكون لها دورية رقابة السابقة وكذلك الرقابة المرفقة والرقابة البعدي ة فيها ومن هنا سنتطرق لهم من خلال الآتي:

1 – الرقابة المالية القبلية أو المسبقة: وهى الرقابة المانعة أو الوقائية بمعنى أنها تمنع الأخطاء أو التجاوزات قبل وقوعها، حيث يتم هذا النوع من الرقابة قبل استكمال عملية الصرف وعليه فإنها تقوم بالوقاية من الانحراف منذ البداية وتمارس من قل سلطة الوصية، المراقب المالي ولجان الصفقات إذ لا يمكن لميزانية الجماعة الاقليمية أن تدخل حيز التنفيذ بعد أن صوت عليها المجلس الشعبي الوطني حتى

يوافق عليها من طرف سلطة الوصية التي تمارس رقابتها والرقابة القبلية يكون للمراقب المالي دور فعال فيها وهذا ما سنتطرق اليه.

1. تعريف المراقب المالي : المراقب المالي هو شخص تابع لوزارة المالية ويتم تعيينه بمقتضى قرار وزاري يمضيه الوزير المكلف بالميزانية، ويكون مقره الوزارة المعين بها أو على مستوى الولاية ويعمل بمساعدة مساعدين له يعينون بموجب قرار وزاري ورقابة المراقب المالي هي رقابة شرعية وليست رقابة ملائمة إذ أنها تقوم على رقابة الشرعية وتنص المواد 5، 6، 7 من مرسوم تنفيذي رقم 414/92 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992 والمتعلق بالرقابة السابقة النفقات التي يلتزم بها على القرارات المتضمنة التزاما بالنفقات.

2. مجالات رقابة مراقب المالي: يشرع المراقب المالي في تفحص ومراجعة كل الوثائق المتعلقة بالنفقة الملتزم بها والتي قدمها الآمر بالصرف في أجل 10 أيام من تاريخ استلام مصالح المراقبة المالية لاستمارة الالتزام ويمكن تمديد هذا الأجل إلى 20 يوم عندما تتطلب الملفات نظرا لتعقيدها دراسة معمقة وهذا ما أكدته المادة 14 من المرسوم التنفيذي 414/92.

الفقرة الثانية من المادة 15 من المرسوم السابق ذكره، وطبقا للمادة 16 منه فيحدد تاريخ اختتام الالتزام بها يكون يوم 10 ديسمبر من السنة التي يتم فيها، ويحدد هذا التاريخ إلى غاية 20 ديسمبر من نفس السنة في النفقات المتعلقة بما يلي:

- نفقات التجهيز والاستثمار.
- النفقات التي تصرف بواسطة الإدارة المباشرة.
- القرارات التي تتعلق بتسيير الحياة المهنية للموظفين.
- جداول أجور المستخدمين المؤمنين والمناوبين (أي العاملين بالحساب اليومي).

- رغم الدور الهام الذي يلعبه المراقب المالي في رقابة النفقات الملتزم بها إلا أن هناك حدودا تحد من هذا الدور الرقابي ومنها سلطة التغاضي المخولة لآمر بالصرف حيث يمكن لهذا الآمر تجاوز حالة الرفض النهائي لالتزام بالنفقة وبالتالي اجازة هذه النفقة.

2 - الرقابة أثناء التنفيذ: وهي الرقابة التي تتبع وتلازم عملية التنفيذ من أجل عدم الانحراف ويطلق عليها بالرقابة المرافقة التي يقوم بها المحاسب العمومي[1]، وسنتطرق ما يلي:

1. تعريف المحاسب العمومي: هو كل موظف أو عون له الصفة القانونية للممارسة باسم الدولة أو الجماعات المحلية والهيئات العمومية، عمليات الإيراد والنفقات وحيازة وتداول الأموال والقيم العمومية، وأما المشرع الجزائري فيعرف المحاسب العمومي عن طريق تعداد المهام المنوطة به وذلك حسب المادة 33 من القانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية، حيث يعد محاسبا عموميا في مفهوم هذه الأفكار كل مختص يعين قانونيا للقيام بالعمليات.[2]

2. الرقابة المحاسب العمومي: تعتبر مراقبة المحاسب العمومي رقابة إدارية تتم خلال مرحلة تنفيذ النفقة، وهي رقابة موالية للرقابة التي يمارسها المراقب المالي على الآمر بالصرف.

3 - الرقابة اللاحقة (البعدية): تمارس هذه الرقابة من طرف المفتشية العامة للمالية (IGF) والتي تقوم بمراقبة التسيير المالي والمحاسبي للمصالح التابعة للجامعات الإقليمية.[3]

[1]- رشيد بوركورة، الرقابة السابقة للنفقات العمومية، مذكرة تخرج لنيل شهادة مدرسة الوطنية لإدارة الجزائر، ص 4.

[2]- المادة 33 من قانون رقم 90-21 مؤرخ في 15 أوت 1990، يتعلق بالمحاسبة العمومية.

[3]- دندني يحيى، المالية العامة، الطبعة الثانية، دار الخلد وبنية للنشر وتوزيع جزائر 2014، ص 150- 152.

كما أن الرقابة اللاحقة هي رقابة ردعية وزجرية بالنسبة للمخالفين، تمارس عادة من قبل هيئة خارجية مثل البرلمان ومجلس المحاسبة والقضاء وترمي إلى اكتشاف الانحرافات عن الخطط المرسومة وتحديد أسبابها وطرق علاجها.[1]

1. تعريف المفتشية العامة: تعد مفتشية العامة للمالية جهاز رقابي دائم تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 80-53 حيث نصت المادة الأولى منه على أنه: تراقب المفتشية العامة للمالية السير المالي والحسابي في مصالح الدول والجماعات اللامركزية.[2]

2. الرقابة المفتشية العامة: تمارس هذه الرقابة بعد تنفيذ ميزانية الدولة من اجل كشف الأخطاء التي يتعذر طهورها في حالة مراجعتها بانفراد وتقوم بهذا النوع من الرقابة أجهزة مختصة بذلك وقد أخذ المشرع الجزائري بهذا المبدأ حيث أنشأ المفتشية العامة للمالية كجهاز رقابي دائم ومجلس المحاسبة كهيئة وطنية مستقلة للرقابة بعد التنفيذ.[3]

[1]- نواف كنعان، الرقابة على الأجهزة الإدارية في دولة امارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة، العدد الثاني، سنة 2005، ص 105.

[2]- المرسوم التنفيذي رقم 80-53 المؤرخ في 2 أوت 1980، يتضمن أحداث المفتشية العامة جريدة رسمية عدد 10 سنة 1980.

[3]- بن مالك محمد، ميزانية البلدية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستر في القانون، جامعة الجزائر، 1995، ص 150.

خاتمة عامة

خاتمة:

تعتبر الجماعات المحلية المحرك القاعدي لعجلة التنمية في الجزائر كونها حلقة ربط بين السلطة العليا للبلاد وهي الحكومة المركزية والشعب إذ أن الولاية هي خلية أساسية في المجتمع خولها القانون صلاحيات في جميع الميادين إدارية، اقتصادية اجتماعية ثقافية ومالية.

وكل هذا يكمن في اعتبار الولاية حلقة وصل في النظام الجزائري بين الإدارة المركزية واللامركزية. فالولاية جهاز وسيط في بناء هيكل الدولة، فمن جهة هناك خلية الأولى لبناء الدولة وهي البلدية ومن جهة أخرى هناك قمة الهرم في الدولة المتمثلة في الحكومة، وحتى لا يكون هناك فراغ بينهما أسست الولاية كوسيط بين القمة وبين القاعدة، فالمكانة التي تحتلها الولاية بين هرم الدولة وقاعدتها هي التي فرضت عليها هذه الصفة المزدوجة، فالولاية هي في آن واحد جماعة إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تسرها هيئة جماعية منتخبة ولكنها في نفس الوقت تشكل مقاطعة من مقاطعات الدولة أي جزء لا يتجزأ من الدولة المركزية التي تشرف عليها وتوجه لها الأوامر والتعليمات فيلتقي عندها كل من النظام المركزي والنظام اللامركزي.

من خلال تناولنا لموضوع إجراءات إعداد وتنفيذ ميزانية الولاية من الجانب النظري، أخذنا حالة تطبيقية لميزانية الولاية مستغانم موضوع البحث، وسعينا للوصول إلى النتيجة التي ارتكزت عليها دراستنا والمتمثلة في إظهار كيفية إعداد وتنفيذ الميزانية مستغانم.

وقد حاولنا هذه الدراسة الإلمام بأغلب الجوانب النظرية والتطبيقية على ميزانية مستغانم وكذا مراجعة كيفية إعدادها بطريقة محاسبة أكثر منها من خلال دراسة أهم إيرادات التي تعتمد عليها لإعداد ميزانية ولاية مستغانم وطرق إعدادها وتنفيذها ورقابة عليها، ومن خلال دراستنا توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:

ميزانية الولاية في جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية وكما هي عقد ترخيص وإدارة تسمح بسير مصالح الولاية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار تشتمل ميزانية الولاية على قسمين متوازيين في الإيرادات والنفقات.

هناك عدد من المبادئ والقواعد التي تحكم ميزانية الولاية أثناء تحضيرها هذه المبادئ هيك مبدأ السنوية، مبدأ الوحدة، مبدأ عدم تخصيص نوع من الإيرادات على انفاقه لنوع من النفقات، مبدأ التوازن.

الميزانية لها أهمية كبيرة في اتخاذ القرارات وهذا نظرا للمعلومات والحسابات التي تتضمنها تمنح المسؤولين إمكانية اتخاذ القرارات وفق تحليل معطيات الميزانية.

بما أن الميزانية الولاية هي عبارة عن برنامج ومخطط عمل لفترة زمنية تقدر بسنة فهي إذا وثيقة يعتمد عليها في (الرقابة القبلية، والمزامنة، واللاحقة) فيما كان متوقع انجازه وما تم بالفعل وهذا عن طريق المقارنة وبالتالي معرفة الفروقات.

تمر ميزانية الولاية بثلاث مراحل أساسية والمتمثلة في (الميزانية الأولية، الميزانية الإضافية، الحساب الإداري).

مصادر التمويل الداخلي للميزانية ولاية، الضرائب والرسوم.

مصادر التمويل الخارجي: الإعانات، القروض، التبرعات، الهبات والوصايا.

- **اقتراحات والتوصيات:**

من خلال النتائج المستخلصة من دراستنا تبين لنا أن نتقدم بعدد من التوصيات والاقتراحات التي من شأنها أن تساهم في صرف مال العام بطريقة منتظمة.

المعالجة المعلوماتية للمعطيات المادية المالية للميزانية لي تكن أكثر دقة في تقديراتها.

تمتاز ولاية مستغانم بالسياحة وخاصة في فصل الصيف وعليها أن تستغل مداخيلها في تمويل ميزانية الولاية.

إعادة النظر في بعض النفقات الغير جدية والتقليل من التبذير والإسراف.

الاهتمام بالعنصر البشري كونه أساس الثروة، وهذا أمر مطلوب في كافة الميادين والقطاعات بالإضافة إلى التكوين المستمر لإداريين في البلدية خاصة القائمين على المصالح المالية التي تحتاج إلى خبرة ومهارات في مجال المالية.

- **آفاق الدراسة:**

وفي الأخير نأمل أن نكون قد وفقنا في إبراز أهمية دراستنا لهذا الموضوع رغم المشاكل التي واهتنا من ضيق الوقت وقلة المراجع الخاصة بميزانية الولاية، وكذلك صعوبة الموضوع من حيث التطبيق عدم تقديم المعلومات الكافية من رؤساء مصلحة ميزانية وممتلكات لولاية مستغانم إلى المتربصين.

كما أننا نتطلع أن يكون بحثنا هذا نقطة بداية ومجال مفتوح أمام زملائنا الطلبة في بحث في هذا الموضوع خاصة من خلال كيفية تنفيذ ميزانية الولاية وتحسين أدائها من أجل حفاظ على مال العام من الاختلاس والسرقة.

République Algérienne Démocratique et Populaire

WILAYA DE

SECRETARIAT GÉNÉRAL

Bureau du Budget

COMPTABLE ASSIGNATAIRE
Trésorier de la Wilaya : Compte à débiter

MANDAT DE PAIEMENT

de dépense imputable au budget de

Ordonnateur	Gestion	Section	Chapitre

N°		Date		Mode de Paiement	

1 DESIGNATION DU BENEFICIAIRE	2 N° DU C/C A CREDITER	3 MONTANT	4 Retenue du Comptable	5 NET A PAYER	6 Numéro Engagt.	7 IDENTIFICATION a Chap.	b Art.	c Gest.	d Ordonnr	E Sect.	8 N° Mandat	N° Ligne	9 REFERENCES ET OBSERVATIONS

Total du Mandat

Chapitre

Section-Journée

Arrêté à la somme de

L'Ordonnateur,

Montant brut .....

Rejets .....

Dépenses admises .....

Ret.du Comptable .....

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مكتب الضابطة

بطاقة الإلتزام

سنة ..... رقم بطاقة .....

تاشيرة المراقب المالي

لـ ..... سنة ..... رقم .....

مبرزانية

لـ ..... سنة .....

مصاريف (+)

المنوع

القيمة

ملاحظات المصلحة

الباب | المادة | الرصيد السابق | مبلغ العملية | الرصيد الجديد

تفاصيل الإلتزامات

المبلغ	نوعية الإلتزامات

المجموع بالحروف

الامر بالصرف

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION DE LA REGLEMENTATION BUDGETAIRE ET DU CONTROLE PREALABLE DE LA DEPENSE
DIRECTION GENERALE DU BUDGET

سند الطلب	
رقم.....	تاريخ .....

حيز مخصص لمصلحة المراقبة المالية
بـ .....
في .....
(هذا الحيز مخصص لمصلحة الرقابة المالية لوضع خاتم التأشيرة لأفضل مراقبة و متابعة)

التعريف بالمصلحة المتعاقدة
- التسمية:
- رمز المسير (الآمر بالصرف):
- العنوان:
- الهاتف والفاكس:

التعريف بالمتعامل الاقتصادي
- الاسم واللقب:
- أو اسم الشركة (تحديد *الشكل القانوني*):
- يتصرف لحساب :
- العنوان:
- الهاتف والفاكس:

رقم السجل التجاري:	**رقم التعريف الجبائي :**
رقم الاعتماد:	**رقم التعريف الإحصائي:**
كشف الحسابات البنكية *(أو البريدية)*:	

خصوصيات الطلب

☐ أشغال	☐ نفقات التسيير	موضوع الطلب (*بالتفصيل*): .....
☐ لوازم	☐ نفقات التجهيز	.....
☐ خدمات	☐ نفقات أخرى	.....

رقم	البيانات	وحدة القياس	الكمية	سعر الوحدة	المبلغ
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-
			المبلغ بدون الرسم		
			مبلغ الرسم على القيمة المضافة (..%)		
			المبلغ باحتساب كل الرسوم		

يوقف سند هذا الطلب على المبلغ الإجمالي (بالحروف): .....
.....
.....

- يلتزم المتعامل الاقتصادي بتنفيذ هذا الطلب، حسب الشروط المحددة.
- مصدر التمويل: .....
.....
- تقدر مدة التسليم أو التنفيذ بـ (.....) ..... أشهر، و هذا ابتداء من تاريخ إمضاء هذا السند.

بـ ....., في .....

المصلحة المتعاقدة

- طبقا لأحكام لاسيما المادة 20 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.
- إعداد الفاتورة من طرف المتعهد يجب أن يكون مطابقا لهذا الشكل من وصل الطلب. وعليه، ينبغي إدراج مرجعيات وصل الطلب المذكور في هذه الفاتورة.

.....

résentation est préparé conformément aux
le l'article 19 du décret présidentiel n° 15-
5 portant réglementation des marchés publics
ce public.

nent de la dépense, le présent rapport de
et de justifier d'une part la consultation
s dispositions notamment des articles 13 à 22
scité et d'autre part le choix du partenaire

itures, ◉ services.

.....

.....

.....

.....

.....HT.

.....TTC.

.....

.....

.....

entiel n° 15-247 du 2 Dhou El Hidja 1436 correspondant au
ns de service public.

.....

Service contractant :
.....
.....
.....

Date : .....

Le présent rapport de
dispositions notamment
247 du 16 septembre 201
et des délégations de serv

Accompagnant l'engage
présentation a pour ob
effectuée en exécution de
du décret présidentiel su
retenu.

PRESENTATION GENERALE :

- nature de la prestation : ◉ travaux, ◉ four
- objet de la commande : .....
  .....
- délai d'exécution ou de livraison : .....
  .....
- montant global de la commande : .....
- montant global de la commande : .....
- montant global de la commande TTC, en lettres :
  .....
  .....

NB/ Conformément aux dispositions notamment de l'article 19 du décret prés
16 septembre 2015 portant réglementation des marchés publics et des délégati

07

[redacted]

المجموعة 90 - المصالح الغير المباشرة	الباب 902 -	وسائل و مصالح الادارة العامة	902

المواد	التبيـــــــــــان	الميزانيه الاوليه	التعديلات		الاقتراحات الجديدة	المصادقة
			الزيادة	التخفيض		
	النفقات	**58 000 000.00**	**14 634 333.40**	**4 590 000.00**	**68 044 333.40**	
600	مستحضرات صيدلية					
608	لوازم المكتب	8 000 000.00	7 500 000.00	4 150 000.00	11 350 000.00	
609	لوازم أخرى	1 500 000.00	2 000 000.00		3 500 000.00	
611	أجور المستخدمين الموقتين					
615	أجور مختلفة					
618	أعباء اجتماعية	6 000 000.00			6 000 000.00	
620	الضرائب على المرتبات و الأجور					
629	ضرائب و رسوم أخرى					
630	إيجار و أعباء إيجارية					
631	صيانة و تصليحات في المؤسسة				0.00	
633	اقتناء العتاد الصغير و المعدات					
635	قسط التأمين					
649	مساهمات و إدعاءات أخرى لفائدة الغير					
660	تعويضات الاقامة لأعضاء م.ش.الولائي	23 000 000.00			23 000 000.00	
661	مصاريف المهمة				0.00	
662	طباعة و تجليد	4 000 000.00	1 640 000.00	440 000.00	5 200 000.00	
663	توثيق عام	2 000 000.00			2 000 000.00	
664	مصاريف البريد و المواصلات	12 000 000.00			12 000 000.00	
665	مصاريف العقود و المنازعات	1 500 000.00	1 650 000.00		3 150 000.00	
667	مصاريف النقل					
699	أعباء إستثنائية أخرى				0.00	
826	أعباء السنوات المالية السابقة		1 844 333.40		1 844 333.40	
	الإيرادات		**0.00**		**0.00**	
700	بيع المنتوجات و الخدمات					
701	إرسالات إدارية					
739	تحصيلات و إعانات و مساهمات أخرى					
799	ناتج إستثنائي آخر					
827	ناتج السنوات المالية السابقة				0.00	
	850 فائض النفقات				68 044 333.40	
	850 فائض الإيرادات					

الأبواب	قسم التجهيز و الاستثمار	الإقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
	95 - برامج الولاية	**2 941 000 471.34**	**2 941 000 471.34**		
950	البنايات و التجهيزات	346 375 292.21	346 375 292.21		
951	طرق الولاية	518 449 062.28	518 449 062.28		
952	الشبكات المختلفة	724 302 218.98	724 302 218.98		
953	التجهيزات المدرسية و الرياضية و الثقافية	506 531 910.80	506 531 910.80		
954	التجهيزات الصحية و الإجتماعية	183 214 232.54	183 214 232.54		
955	التوزيع - النقل - المواصلات				
956	التعمير و الإسكان	657 471 026.23	657 471 026.23		
957	التجهيز الصناعي و الحرفي و السياحي	4 656 728.30	4 656 728.30		
958	التنمية الفلاحية و الصيد البحري				
	96 - برامج لحساب الغير	**1 253 593 162.00**	**1 253 593 162.00**		
960	برامج للمؤسسات العمومية الولائية				
961	برامج للوحدات الإقتصادية الولائية				
962	برامج للبلديات ووحداتها الإقتصادية	407 319 179.50	407 319 179.50		
969	برامج لأطراف اخرى	846 273 982.50	846 273 982.50		
	97 - لعمليات الخارجة عن البرامج	**282 034 605.82**	**282 034 605.82**		
970	العمليات العقارية و المنقولة الخارجة عن البرامج				
971	حركة المديونية و الدائنية				
979	عمليات أخرى خارجة عن البرامج	282 034 605.82	282 034 605.82		
	مجموع قسم التجهيز و الاستثمار	**4 476 628 239.16**	**4 476 628 239.16**		
	065 - الفائض				
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	**4 476 628 239.16**	**4 476 628 239.16**		

الـــحوصـــلـــة

	قسم التسيير	**6 375 314 942.54**	**6 375 314 942.54**		
	قسم التجهيز و الاستثمار	**4 476 628 239.16**	**4 476 628 239.16**		
	المجموع	**10 851 943 181.70**	**10 851 943 181.70**		
	85 - الفائض				
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	**10 851 943 181.70**	**10 851 943 181.70**		

موازنـــــة المـــصالـــــح و البـرامـــج

الأبواب	مصـــالح التسييـــــر	الإقتراحات		المصـــادقـــة	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
	90 - المصالح الغير المباشرة	**5 760 052 222.00**	**5 081 635 737.21**		
900	المصالح المالية	5 351 827 888.60	5 013 949 600.00		
901	اجور و أعباء المستخدمين الدائمين	175 766 000.00	67 686 137.21		
902	وسائل و مصالح الإدارة العامة	68 044 333.40			
903	مجموعة العقارات و المنقولات (الغير المنتجة للمداخيل)	68 600 000.00			
904	طرق الولاية	95 814 000.00			
905	شبكات الولاية				
906	أشغال التجهيز المنجزة بالإستغلال المباشر				
	91 - المصالح الادارية	**560 680 321.45**	**470 329 315.66**		
910	المصالح الإدارية العمومية	29 738 000.00			
911	الامن و الحماية المدنية	349 608 523.43	342 678 523.43		
912	المساهمة في أعباء التعليم	4 000 000.00			
913	المصالح الإجتماعية المدرسية	1 760 000.00			
914	الشباب و الرياضة و الثقافة	175 573 798.02	127 650 792.23		
	92 - المصالح الإجتماعية	**26 242 000.00**			
920	المساعدة الإجتماعية المباشرة	22 242 000.00			
921	النظافة العمومية الإجتماعية	4 000 000.00			
922	المصالح و المؤسسات الإجتماعية				
	93 - المصالح الاقتصادية	**2 082 500.00**	**3 011 907.84**		
930	المشاركة في التنمية الإقتصادية				
931	الأملاك الخاصة بالولاية (المنتجة للمداخيل)	2 082 500.00	3 011 907.84		
	94 - مصالح الجباية	**26 257 899.09**	**820 337 981.83**		
940	ناتج الجباية	26 257 899.09	525 157 981.83		
941	ممنوحات صندوق التضامن للولايات		295 180 000.00		
	مجموع قسم التسيير	**6 375 314 942.54**	**6 375 314 942.54**		
	850 - الفائض				
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	**6 375 314 942.54**	**6 375 314 942.54**		

الميزانية الاضافية 2021

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
	قسم التسيير	6 375 314 942.54	6 375 314 942.54		
60	سلع ولوازم	81 960 841.23			
61	مصاريف المستخدمين	394 486 000.00			
62	ضرائب ورسوم	330 000.00			
63	أشغال وخدمات خارجية	56 308 771.77			
64	مساهمات وحصص واداءات لفائدة الغير	61 180 904.88			
65	منح وإعانات	129 939 209.23			
66	مصاريف التسيير العام	267 202 448.75			
67	مصاريف مالية				
68	تزويد حساب الاستهلاك والمؤونات	للتذكير		للتذكير	
69	أعباء استثنائية	5 045 688 600.00			
70	منتوجات الاستغلال				
71	ناتج الأملاك العمومية		1 160 434.44		
72	ناتج مالي				
73	تحصيلات وإعانات ومساهمات		5 308 954 119.71		
74	ممنوحات صندوق التضامن للولايات		295 180 000.00		
75	ضرائب غير مباشرة				
76	ضرائب مباشرة		508 938 523.74		
77	الرسم الوحيد على القيمة المضافة (ر و ق م)		16 219 458.09		
78	تقليص الأعباء				
79	ناتج استثنائي				
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	23 121 611.58	244 862 406.56		
83	الإقتطاع لنفقات التجهيز والإستثمار	315 096 555.10			
	قسم التجهيز و الاستثمار	4 476 628 239.16	4 476 628 239.16		
060	العجز أو الفائض المرحل		4 161 531 684.06		
10	تزويدات		315 096 555.10		
13	إعانات مسددة من طرف الولاية	288 853 291.71			
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز				
16	اقتراضات				
17	مداخيل القطاع الاقتصادي				
21	أملاك عقارية ومنقولة	415 905 975.82			
23	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	3 771 868 971.63			
24	كوارث				
25	سلفيات الولاية لأكثر من سنة				
26	سندات وقيم				
28	تخصيصات الوحدات الإقتصادية الولائية				
	مجموع النفقات والإيرادات	10 851 943 181.70	10 851 943 181.70		
	ما يخفض: الحساب 83 من النفقات والمادة 100 من الإيرادات	315 096 555.10	315 096 555.10		
	ما يخفض: المادة 780 من النفقات والإيرادات				
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات والإيرادات(المجموع أ)	10 536 846 626.60	10 536 846 626.60		
	الحساب 85- الفائض الاجمالي				
	مجموع متساوي في النفقات والايرادات (المجموع ب)	10 536 846 626.60	10 536 846 626.60		

قدمت هذه الميزانية محددة بمبلغ : عشرة ملايير و خمسمائة و ستة و ثلاثين مليون و ثمانمائة و ستة و أربعين ألف و ستمائة و ستة و عشرين دينار و ستين سنتيما,

المبين في المجموع "ب" من عمود الإقتراحات.

بـ مستغانـــــم ، في .....

والـــــي ولاية : مستغانم,

02

تفصيل الابواب الفرعيه

902	9020	9021	9022	9023	9024	9025	9029
المواد	المجلس الشعبي الولائي	الديوان	الأمانة العامة	مصلحة المحاسبة	مصلحة المحفوظات	المشاغل -(تفريع اجباري)-	مصالح اخرى
النفقات	24 558 541.66	0.00	0.00	36 556 366.67	1 474 020.00		0.00
600							
608				11 999 986.18	0.00		0.00
609				1 213 000.00			0.00
611							
615							
618	3 815 208.33						
620							
629							
630							
631							
633							
635							
649							
660	20 743 333.33						
661				8 713 130.00			0.00
662					1 474 020.00		0.00
663				9 429 287.99			
664				5 200 962.50			
665							
667							
699							
826							
الإيرادات	0.00			576 398.30	0.00		
700				318 000.00			
701							
739				258 398.30			
799							
827							
850	24 558 541.66	0.00	0.00	35 979 968.37	1 474 020.00		0.00
850							

المجمـوعه 90 – المصـالح غيـر المبـاشـرة	الباب 902 - وسائل ومصالح الادارة العامه	902

المـواد	التبيـــــان	التقديـــــــــرات			المحـــــددة	المنجزة	نفقات مرتبط بها غير مدفوعة ايرادات مثبة للتحصيل
		الميزانية الاضافية	الترخيصات الخاصة	المجموع	التحديدات	الإنجازات	الباقي للانجاز
	النفقـــــات	68 044 333.40	5 100 000.00	73 144 333.40	64 745 810.13	62 588 928.33	2 156 881.80
600	مستحضرات صيدليـه .						
608	لـوازم المكتـب .	11 350 000.00	650 000.00	12 000 000.00	11 999 986.18	11 999 986.18	0.00
609	لـوازم اخـــرى .	3 500 000.00	-1 287 000.00	2 213 000.00	1 213 000.00	1 213 000.00	0.00
611	اجور المستخدمين المؤقتين						
615	اجور مختلفه						
618	اعباء اجتماعيه	6 000 000.00		6 000 000.00	3 815 208.33	3 815 208.33	
620	الضرائب على المرتبات والأجور						
629	ضرائب ورسوم اخرى						
630	ايجار واعباء ايجاريه (استئجار العتاد)						
631	صيانه وتصليحات في المؤسسه			0.00		0.00	
633	اقتناء العتاد الصغير والمعدات						
635	قسط التامين (المسؤوليه المدنيه)						
649	مساهمات واداءات اخرى لفائدة الغير						
660	تعويضات الاقامة لاعضاء المجلس الشعبي الولائي	23 000 000.00		23 000 000.00	20 743 333.33	20 743 333.33	
661	مصاريف المهمه			0.00		0.00	
662	طباعه وتجليد	5 200 000.00	3 815 000.00	9 015 000.00	8 978 928.40	8 713 130.00	265 798.40
663	توثيق، عام	2 000 000.00	-500 000.00	1 500 000.00	1 474 020.00	1 474 020.00	
664	مصاريف البريد والمواصلات	12 000 000.00	370 000.00	12 370 000.00	9 429 287.99	9 429 287.99	
665	مصاريف العقود والمنازعات	3 150 000.00	2 052 000.00	5 202 000.00	5 247 712.50	5 200 962.50	46 750.00
667	مصاريف النقل			0.00		0.00	
699	اعباء استثنائية			0.00		0.00	
826	اعباء السنوات المالية السابقة	1 844 333.40		1 844 333.40	1 844 333.40	0.00	1 844 333.40
	الإيـــرادات	0.00	576 398.30	576 398.30	576 398.30	576 398.30	0.00
700	بيـــع المنتوجـات والخدمـات .		318 000.00	318 000.00	318 000.00	318 000.00	0.00
701	ارســـالات اداريـه .						
739	تحصيـلات واعـانات ومسـاهمات اخرى .		258 398.30	258 398.30	258 398.30	258 398.30	0.00
799	نـاتج استثنـائي اخـــر .			0.00	0.00	0.00	0.00
827	نـاتج السنـوات المـاليـه السـابقـه .			0.00	0.00	0.00	0.00
	– 850 – فـائض النفقـات .					62 012 530.03	2 156 881.80
	– 850 – فـائض الايـرادات .						

مـــوازنـــــــة المـــصالـــــــح و البـــرامـــــج

الأبواب	مصـــــالح التسييـــــــر	الانجـــــازات		باقي الانجاز	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
	90 - المصالح الغير المباشرة	5 891 332 207.94	5 307 652 945.54	2 215 881.80	510 885.18
900	المصالح المالية	5 561 280 106.85	5 233 706 227.95		0.00
901	اجور و أعباء المستخدمين الدائمين	90 687 473.24	67 744 653.65		510 885.18
902	وسائل و مصالح الإدارة العامة	62 588 928.33	576 398.30	2 156 881.80	0.00
903	مجموعة العقارات و المنقولات (الغير المنتجة للمداخيل)	79 543 568.18	4 699 000.00	59 000.00	
904	طرق الولاية	97 232 131.34	926 665.64		
905	شبكات الولاية				
906	أشغال التجهيز المنجزة بالإستغلال المباشر				
	91 - المصالح الادارية	309 387 001.83	455 762 114.46	6 238 000.00	17 649 720.74
910	المصالح الإدارية العمومية	33 472 115.63	1 100 000.00	6 238 000.00	
911	الامن و الحماية المدنية	121 940 305.76	342 080 949.54		2 580 101.43
912	المساهمة في أعباء التعليم	0.00	0.00		
913	المصالح الإجتماعية المدرسية	26 297.99			
914	الشباب و الرياضة و الثقافة	153 948 282.45	112 581 164.92		15 069 619.31
	92 - المصالح الاجتماعية	308 760 194.72	287 990 000.00	0.00	
920	المساعدة الإجتماعية المباشرة	308 550 754.72	287 990 000.00	0.00	
921	النظافة العمومية الإجتماعية	209 440.00			
922	المصالح و المؤسسات الإجتماعية				
	93 - المصالح الاقتصادية	0.00	957 624.16	2 082 500.00	2 203 406.51
930	المشاركة في التنمية الإقتصادية				
931	الأملاك الخاصة بالولاية (المنتجة للمداخيل)	0.00	957 624.16	2 082 500.00	2 203 406.51
	94 - مصالح الجباية	26 257 899.09	953 999 055.18		
940	ناتج الجباية	26 257 899.09	593 048 570.18		
941	مملوحات صندوق التضامن للولايات		360 950 485.00		
	مجموع قسم التسيير	6 535 737 303.58	7 006 361 739.34	10 536 381.80	20 364 012.43
850 -	الفائض	470 624 435.76		9 827 630.63	
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	7 006 361 739.34	7 006 361 739.34	20 364 012.43	20 364 012.43

الأبواب	قسم التجهيز و الاستثمار	الانجـــازات		بـــاقي الانجـــاز	
		النفقـــات	الايـــرادات	النفقـــات	الايـــرادات
	95 - برامج الولاية	1 116 092 735.85	2 944 343 116.80	1 828 250 380.95	179 130.87
950	البنايات و التجهيزات	209 146 059.65	401 033 272.49	191 887 212.84	179 130.87
951	طرق الولاية	362 765 123.12	518 449 062.28	155 683 939.16	
952	الشبكات المختلفة	223 939 115.13	659 302 218.98	435 363 103.85	
953	التجهيزات المدرسية و الرياضية و الثقافية	148 927 180.55	506 531 910.80	357 604 730.25	
954	التجهيزات الصحّية و الإجتماعية	32 311 512.48	196 898 897.72	164 587 385.24	
955	التوزيع - النقل - المواصلات				
956	التعمير و الاسكان	139 003 744.92	657 471 026.23	518 467 281.31	
957	التجهيز الصناعي و الحرفي و السياحي	0.00	4 656 728.30	4 656 728.30	
958	التنمية الفلاحية و الصيد البحري				
	96 - برامج لحساب الغير	505 283 948.34	1 377 873 347.90	872 589 399.56	
960	برامج للمؤسسات العمومية الولائية				
961	برامج للوحدات الإقتصادية الولائية				
962	برامج للبلديات ووحداتها الإقتصادية	295 803 688.48	517 378 059.29	221 574 370.81	
969	برامج لأطراف اخرى	209 480 259.86	860 495 288.61	651 015 028.75	
	97 - لعمليات الخارجة عن البرامج	119 455 266.46	263 942 974.46	67 956 508.00	0.00
970	العمليات العقارية و المنقولة الخارجة عن البرامج				
971	حركة المديونية و الدائنية				
979	عمليات أخرى خارجة عن البرامج	119 455 266.46	263 942 974.46	67 956 508.00	0.00
	مجموع قسم التجهيز و الاستثمار	1 740 831 950.65	4 586 159 439.16	2 768 796 288.51	179 130.87
	065 - الفائض	2 845 327 488.51			2 768 617 157.64
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	4 586 159 439.16	4 586 159 439.16	2 768 796 288.51	2 768 796 288.51

الحوصلة

	قسم التسيير	6 535 737 303.58	7 006 361 739.34	10 536 381.80	20 364 012.43
	قسم التجهيز و الاستثمار	1 740 831 950.65	4 586 159 439.16	2 768 796 288.51	179 130.87
	المجموع	8 276 569 254.23	11 592 521 178.50	2 779 332 670.31	20 543 143.30
	85 - الفائض	3 315 951 924.27			2 758 789 527.01
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	11 592 521 178.50	11 592 521 178.50	2 779 332 670.31	2 779 332 670.31

الحساب الاداري 2021

3

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاعتمادات		باقي الاعتمادات	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
	قسم التسيير	6 535 737 303.58	7 006 361 739.34	10 536 381.80	20 364 012.43
60	سلع ولوازم	76 719 256.84			
61	مصاريف المستخدمين	286 596 776.29			
62	ضرائب ورسوم	198 000.00			
63	أشغال وخدمات خارجية	53 703 915.20		59 000.00	
64	مساهمات وحصص واداءات لفائدة الغير	61 180 904.88			
65	منح وإعانات	388 623 693.66			
66	مصاريف التسيير العام	57 281 371.46		312 548.40	
67	مصاريف مالية				
68	تزويد حساب الاستهلاك والمؤونات	للتذكير		للتذكير	
69	أعباء استثنائية	5 261 394 830.15			
70	منتوجات الاستغلال		318 000.00		
71	ناتج الأملاك العمومية		868 510.01		441 047.26
72	ناتج مالي		250 000.00		
73	تحصيلات واعانات ومساهمات		5 807 761 579.42		50 525.39
74	ممنوحات صندوق التضامن للولايات		360 950 485.00		
75	ضرائب غير مباشرة				
76	ضرائب مباشرة		569 625 277.50		
77	الرسم الوحيد على القيمة المضافة (ر و ق م)		23 423 292.68		
78	تقليص الاعباء				
79	ناتج استثنائي		18 174 627.95		
82	ناتج واعباء السنوات المالية السابقة	1 942 000.00	224 989 966.78	10 164 833.40	19 872 439.78
83	الإقتطاع لنفقات التجهيز والإستثمار	348 096 555.10			
	قسم التجهيز و الاستثمار	1 740 831 950.65	4 586 159 439.16	2 768 796 288.51	179 130.87
060	العجز أو الفائض المرحل		4 161 531 684.06		
10	تزويدات		424 627 755.10		0.00
13	اعانات مسددة من طرف الولاية	120 034 721.52		74 195 738.83	
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز				
16	اقتراضات				
17	مداخيل القطاع الاقتصادي				
21	املاك عقارية ومنقولة	257 842 730.08		221 205 891.20	179 130.87
23	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	1 362 954 499.05		2 473 394 658.48	
24	كوارث				
25	سلفيات الولاية لأكثر من سنة				
26	سندات وقيم				
28	تخصيصات الوحدات الإقتصادية الولائية				
	مجموع النفقات والإيرادات	8 276 569 254.23	11 592 521 178.50	2 779 332 670.31	20 543 143.30
	ما يخفض الحساب 83 من النفقات والمادة 100 من الإيرادات	348 096 555.10	348 096 555.10		
	المادة 780 من النفقات والإيرادات				
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات والإيرادات(المجموع أ)	7 928 472 699.13	11 244 424 623.40	2 779 332 670.31	20 543 143.30
	الحساب 85- الفائض الاجمالي	3 315 951 924.27			2 758 789 527.01
	مجموع متساوي في النفقات والايرادات (المجموع ب)	11 244 424 623.40	11 244 424 623.40	2 779 332 670.31	2 779 332 670.31

قدمت هذه الميزانية محددة بمبلغ : إحدى عشرة مليار و مائتين و أربعة و أربعين مليونا و أربعمائة و أربعة و عشرين ألف و ستمائة و ثلاثة و عشرين دينار و أربعين سنتيما.

المبين في المجموع "ب" من عمود الإقتراحات.

بـ مستغانـــم ، في .....

والـــي ولاية : مستغانم.

03

88

المراجع:

برامج محمد. الجباية المحلية ودورها في تمويل الميزانية الجماعات المحلية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجيستر، جامعة الجزائر، 2005.

بن مالك محمد، ميزانية البلدية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستر في القانون، جامعة الجزائر، 1995.

الجزائر، قانون الولاية 09/90 (المتعلق بالولاية) العدد 15، الصادر بتاريخ 1990/04/07.

الجزائر، قانون الولاية، رقم 09/90 (المتعلق بالولاية) العدد 14 الصادر في 1990/04/17.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وزارة المالية. المادة رقم 06، قانون رقم 17/84، مؤرخ في 1984/07/07. جريدة رسمية العدد 08 الصادر بتاريخ 1984/07/10.

حسن الصغير. "دروس في المالية والمحاسبة العمومية" الطبعة الثانية، دار محمدية العامة، الجزائر، 2001.

حسن عبد الكريم سلوم، محمد خالد مهايني. الموازنة العامة للدولة بين إعداد وتنفيذ ورقابة الميدانية للموازنة العراقية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64، 2007.

حسن مصطفى. المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، ساحة بن عكنون، الجزائر.

د. عثمان زوبير. محاضرات في المالية العامة، 2017، محاضرات متاحة على الموقع الالكتروني http://www.univ.soukahras.dz/eprints-11922ca.pdf تاريخ مشاهدة 10 فيفري 2019 الساعة21:00.

دحو روية: ميزانية الولاية، إعداد وتنفيذ، مذكرة تخرج نيل شهادة ماستر كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2016 – 2017.

رشيد بوركورة، الرقابة السابقة للنفقات العمومية، مذكرة تخرج لنيل شهادة مدرسة الوطنية لإدارة الجزائر.

عطية عبد الوهاب. الموازنة العامة للدولة، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 1996.

علي زغدود: المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2005.

عناية غازي، المالية العامة والتشريع، دار البيارق، عمان، 1998.

قانون 09/90 المادة 143 – 149.

قانون 09/90 مرجع سبق ذكره، المامدة 139، المادة 145.

قانون رقم 84–17 المتعلق بقوانين المالية المؤرخ في 07 جويلية 1984 الجريدة الرسمية لجمهورية الجزائرية ديمقراطية الشعبية، العدد 08 الصادرة بتاريخ 10 جويلية 1984.

قصير مزياني. مبادئ القانون الجزائري، مطبعة عمار قرفي، باتنة.

لخضر مرغاد. ايرادات الجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاقتصادية والتيسير، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد السابع، 2005.

لعمارة جمال. منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر للنشر، القاهرة، 2004.

لعماري جمال. منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر، القاهرة، مصر، 2004.

المادة 03 من القانون 90/21 الصادر في 15 أوت 1990 يتعلق بالمحاسبة العمومية، جريدة رسمية، رقم 35.

المادة 151 من القانون 12/07 المتعلق بالولاية.

المادة 157 من قانون الولاية 07/12 المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق الولاية.

المادة 160 من قانون 07/12 المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية.

المادة 33 من قانون رقم 90–21 مؤرخ في 15 أوت 1990، يتعلق بالمحاسبة العمومية.

المادة 55 من قانون 12/90 المؤرخ من 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 35.

محمد الصغير يعلي، يسرى أبو العلاء، المالية العامة.

المرسوم التنفيذي رقم 80-53 المؤرخ في 2 أوت 1980، يتضمن أحداث المفتشية العامة جريدة رسمية عدد 10 سنة 1980.

معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة ممتلكات وميزانيات الولاية.

مقابلة شخصية، الدكتور قرومي حميد، أستاذ جامعي، مراحل إعداد الحساب الإداري، جامعة بويرة، 2012/04/07.

مقابلة مع العون المكلف بإعداد الميزانية بالاعتماد على أحكام القانون 07/12 المؤرخ في 2012/02/21.

من إعداد الطالبتان. اعتمادا على أعوان قسم تسيير ميزانية الولاية.

من إعداد الطالبتين، اعتمادا على رئيس مصلحة ميزانية وممتلكات ولاية مستغانم.

مولود ديدان، أبحاث في الإصلاح المالي، دار بلقس للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.

نبيل قطاف. دور الضرائب والرسوم في تمويل البلديات، مذكرة ماجيستر قسم العلوم الاقتصاديةن كلية علوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرةن 2005.

ندني يحيى، المالية العامة، الطبعة الثانية، دار الخلد وبنية للنشر وتوزيع جزائر 2014.

نواف كنعان، الرقابة على الأجهزة الإدارية في دولة امارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة، العدد الثاني، سنة 2005.

يلس شاوش بشير. المالية العامة (المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013/2012.

يلس شاوش بشير. مالية عامة (المبادئ العامة وتطبيقاتها في قانون الجزائري)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012-2013.